الفصل الحادي والعشرون

مقالات في المساجد والأماكن[1]

أولاً: المساجد في الإسلام

أولاً: التعريف:

المساجد جمع مسجد، وهو الموضع الذي يسجد فيه، والسجود هو الخضوع والخشوع والانقياد، ويكون بوضع الجبهة على الأرض، ويسمى الفاعل ساجداً، قال الزجاج: كل موضع يتعبّد فيه فهو مسجد، لما ورد في الحديث الشريف: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» أخرجه البخاري ومسلم، أي موضعاً طاهراً للسجود، ومصدراً للطهارة، فالأرض كلها مسجد، وترابها طاهر مطهر.

وكان المسجد في الأمم السابقة وصفاً مشتقاً لمكان السجود والعبادة، وله أسماء متعددة في الأديان، ثم أصبح في الإسلام علماً على الموضع الذي يحاط بالجدران، وتؤدي فيه الجماعةُ المسلمةُ الصلواتِ الخمس كل يوم، وتمارس فيه رسالة المسجد، وسمي بذلك لما في الصلاة من سجود.

ثانياً: أهمية المساجد:

المساجد أهم المباني الدينية الإسلامية، لأنها مكان العبادة لثاني ركن من أركان الإسلام، وهي الصلاة التي تعتبر عماد الدين، ويجتمع المسلمون في

(١) ينظر في ذلك مقال: أندونيسيا جنة الله في الأرض، في كتابنا «محاضرات ثقافية وفقهية وفكرية» ص٢٥٥.

المساجد خمس مرات في اليوم، ولها وظائف كثيرة، ورسالة عظيمة، سترد بعد قليل.

وتعتبر المساجد وقفاً لله تعالى، فلا يملكها إنسان، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ﴾ [الجن: ١٨]، فهي أهم الأوقاف الإسلامية، وأول الأوقاف على الإطلاق منذ بني المسجد الحرام.

والمساجد أحب البقاع إلى الله تعالى، لقوله ﷺ: «أحب البلاد إلى الله مساجدها» رواه مسلم.

ثالثاً: أنواع المساجد:

المسجد في الأصل كل مكان للسجود، ثم أصبح يطلق على مكان البناء المخصص للعبادة وأداء الرسالة الخاصة به، وهو مصلى الجماعة، وقد تنوعت أسماء المساجد، وأهمها:

١- **المساجد الثلاثة**، وهي أفضل المساجد، وأشهرها، ولها أحكامها الخاصة، وهي المسجد الحرام بمكة المكرمة، والمسجد الأقصى بالقدس، والمسجد النبوي بالمدينة المنورة، ولا يقصد مسجد لذاته، ولا يجوز السفر وشدّ الرحال، إلا لهذه المساجد الثلاثة، لقوله ﷺ: «لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد» وعدّدها، أخرجه البخاري.

٢- **المسجد الجامع**، وهو المسجد الكبير الذي تقام فيه صلاة الجماعة والجمعة والصلوات الجماعية الكبيرة كصلاة الخسوف والكسوف، وصلاة الاستسقاء، وصلاة العيدين أحياناً، وتتفاوت مساحة المسجد الجامع حسب المدن، والمناطق، والقرى، وغالباً ما يطلق عليه لفظ «الجامع» ونعت بذلك لأنه علامة الاجتماع ومكانه، ويحذف الموصوف

«المسجد»، وقد يقال لأكبر مسجد في المدينة الجامع الكبير.

٣- **المصلى**، وهو نوعان:

أ - مصلى العيد، وهو المكان الشاسع في الفضاء العام الذي تقام فيه صلاة العيدين، ويكون غالباً خارج الأبنية ليتسع لأكبر عدد ممكن من أهل البلاد الذين يضيق بهم المسجد الجامع، وغالباً ما يكون غير محاط بجدران، أو يحاط بجدران ولكنه غير مسقوف.

ب- مصلى الحي، وهو المسجد الصغير الذي يصلي فيه جماعة قليلة في جانب من البلد، أو المدينة، لقربه من بيوتهم، ولتأمين صلاة الجماعة لهم بسهولة ويسر، ورفع صوت الآذان والشهادتين والتوحيد فيه، وينطبق ذلك على المصلى الذي يخصص في مؤسسة، أو بناء، أو عمارة، أو شركة، أو مدرسة أو جامعة، أو أماكن العمل، وله أحكام خاصة تختلف قليلاً عن المسجد، فيجوز نقله مثلاً، ولا يكون وقفاً.

ويمتاز المسجد الحرام أنه يضم الكعبة المشرفة التي يتجه إليها المسلمون للصلاة من أرجاء العالم قال تعالى: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ [البقرة: ٤٤]، ويطلق المسجد الحرام في الشرع على الكعبة، وعلى المسجد المحيط بها، وعلى حرم مكة.

رابعاً: تاريخ المساجد:

إن أول مسجد وضع في الأرض للعبادة هو المسجد الحرام بمكة المكرمة الذي بناه آدم، وفي قول بنته الملائكة، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ

وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧]، وتعرض للهدم والكوارث، حتى رفعه إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام، وإذا أطلق لفظ «البيت» فهو المراد، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴾ [البقرة: ١٢٥]، ويسمى أيضاً الكعبة، لأنه يحيط بها، قال تعالى: ﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٩٧]، وإليه يحج المسلمون كل عام، وهو أفضل المساجد على الإطلاق، لما ثبت في الحديث الشريف: «صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فيما عداه» رواه البخاري ومسلم، ثم تجدد بناؤه وتوسعته عدة مرات.

وثاني المساجد في الأرض هو المسجد الأقصى بمدينة القدس، وبني بعد المسجد الحرام بأربعين سنة، ثم جدد بناؤه عدة مرات، والصلاة فيه أفضل بخمسمائة صلاة فيما عداه، وكان أول قبلة للمسلمين يتجهون إليه في صلاتهم، ثم تحولت القبلة إلى المسجد الحرام، وإليه أسرى الله بالرسول ﷺ، ومنه عرج إلى السماء، كما قال تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١]، ويشمل المسجد العتيق والمسجد الأقصى وحائط المبكى وسائر الساحات والمرافق التابعة.

وثالث المساجد هو المسجد النبوي بالمدينة المنورة الذي يشمل القبة الخضراء التي يرقد تحتها سيدنا محمد ﷺ، والصلاة فيه بألف صلاة فيما عداه،

وقد تم توسعته والزيادة فيه عدة مرات. وفي هذه المساجد جاء الحديث الشريف «لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى» رواه البخاري ومسلم.

وأول مسجد أسس في الإسلام مسجد قباء قرب المدينة المنورة الذي بناه رسول الله ﷺ في أثناء هجرته، وقبل وصوله للمدينة المنورة، ثم بنى المسجد النبوي فيها.

ثم انتشرت المساجد في البلاد الإسلامية، كما انتشرت في أرجاء العالم لإقامة الصلاة للمسلمين فيها والدعوة والتربية والتعليم والمناسبات الدينية والاجتماعية، وكان قادة الفتح والدعاة يبدؤون بإقامة المسجد في كل بلد دخلوا إليه.

خامساً: وظائف المساجد:

إن المساجد بيوت الله تعالى، وليست مبنية للعبادة والصلاة فحسب، بل لها وظائف متنوعة، وهي مراكز الهداية والتوجيه والتعليم وسائر النشاطات المفيدة النافعة للناس بدون تفريق ولا تمييز.

وإن رسالة المسجد في الإسلام عظيمة، لأنه أهم المرافق على الإطلاق، ولأنه يمثل محور الحياة الإسلامية الكاملة، ومركز النشاط والحيوية والإشعاع، ومنطلق الدعوة وسائر الأعمال التي تهم المجتمع والدولة والأمة، وأهم وظائف المسجد هي:

١- **وظيفة روحية:** فالمسجد مكان العبادة لفريضة الصلاة التي حث رسول الله ﷺ على أدائها في المسجد في جماعة، وطلب المحافظة عليها، وبين فضلها فقال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين

درجة» أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ومالك، لما تحقق صلاة الجماعة في المسجد من التقرب لله تعالى، والاطمئنان النفسي، والراحة الداخلية، والرضا القلبي، والصفاء الروحي، كما يستحب في المسجد الذكر وقراءة القرآن وسائر أنواع العبادات التي تغذي الروح، وتمحو الذنوب، وترفع الدرجات عند الله تعالى، ويقام في المسجد صلاة الجمعة وهي أفضل الصلوات في الدِّين.

٢- **وظيفة اجتماعية**: لأن المسلمين يلتقون في المسجد كل يوم خمس مرات، فتقوى الروابط الاجتماعية فيما بينهم عن طريق العبادة والتعليم، وعقد النكاح، والتعارف، والمحبة، وتآلف القلوب، وتتحقق فيهم المبادئ الإسلامية، وتتمثل القيم الأخلاقية متجسدة بشكل عملي حقيقي، كالمساواة، والتحابب، والتعاطف، والتكافل، والسؤال عن المرضى والمحتاجين، والغرباء وأبناء السبيل، فينصهر الناس في بوتقة واحدة، ويشكلون وحدة متجانسة، وكان النبي ﷺ يجمع الصدقات والأموال العامة في المسجد ويوزعها على الفقراء والمستحقين، وخصص في المسجد النبوي مكان لإيواء الفقراء والغرباء الذين عرفوا بأهل الصفة، ويتفرغون للعلم والعبادة والجهاد.

٣- **وظيفة عسكرية**: كان التدريب العسكري يتم في المساجد التي كانت كالثكنة التي يتدرب فيها الفرسان، ويتصارع فيها الشجعان، ويتبارز فيها الأبطال والفتيان، وتعقد فيها ألوية القادة، وتجهز فيها الجيوش، وتقسم فيها إلى فرق، وتنطلق منها كتائب الجهاد، ثم تتوجه إلى غايتها في الدعوة والقتال، فإن عادت استقبلت في المساجد من جديد.

٤- **وظيفة تعليمية**: المسجد هو المكان الأول للتعليم في الإسلام، فتعقد فيه الدروس وحلقات العلم، ويتم فيه النشاط العلمي، ويرتاده الناس من كل فج لحضور مجالس العلماء مجاناً، وفي مختلف الفنون، بدءاً من تلاوة القرآن إلى رواية الحديث فعلوم اللغة والتاريخ وسائر العلوم، وبقي المكان الرئيسي للتعليم حتى فتحت الكتاتيب، ثم المدارس النظامية، وبقيت المساجد هي الموئل الأساسي للتعليم الذي تطور في بعض البلاد لتصبح المساجد جامعات، كجامعة الأزهر بمصر، وجامع الزيتونة بتونس، وجامع القيروان بالمغرب، وجامع المنصور في بغداد، مع المسجد الحرام بمكة، والمسجد النبوي بالمدينة، وفتحت بقية المساجد أبوابها للعلم كالمسجد الأموي وغيره بدمشق وغيرها، وبنيت الأروقة والدواوين حول المسجد ليتم فيها التدريس وإقامة الطلبة والمدرسين، وانطلقت العلوم والمعارف والحضارة الإسلامية والكتب والمصنفات من المساجد التي كانت تضم أعظم المكتبات للمصادر والمراجع، وتخرج من المساجد أعلام الأمة طوال التاريخ الإسلامي، وكانت المساجد مقصد الرحالة وطلاب العلم من أنحاء المعمورة.

٥- **وظيفة قضائية**: كان المسجد في العهود الأولى مكاناً لفصل الخصومات، وكان القضاء غالباً في المساجد، ثم عين الخليفة عثمان بن عفان ﷺ بناء مستقلاً للقضاء، ولكن بقيت المساجد في معظم المدن والبلاد، وحتى أيام العباسيين، مجلساً للقضاء لرحابته، وسهولة الوصول إليه، والاستفادة من هيبته ورهبته لإحقاق الحق وإقامة العدل.

٦- **وظيفة سياسية**: كان المسجد مركز الدولة، ومقر السلطان، ومجامع الأمة

للتشاور، وإلقاء البيان السياسي عند بيعة الخليفة، وفيه تصدر القرارات الحاسمة، لأن الخليفة هو الذي يتولى خطبة الجمعة في حاضرة الدولة الإسلامية، وكان الرسول الله ﷺ يستقبل الوفود في المسجد النبوي، وتتم فيه المفاوضات، وتمارس فيه البيعة للإمام، والشورى، والتفاهم بين الحاكم وجماعة المسلمين، والتشاور في شؤون الأمة والمجتمع والدولة.

وأخيراً انحسرت وظيفة المساجد، واقتصرت على العبادة غالباً، والتعليم والدعوة أحياناً، وغابت بقية الوظائف، وتقلصت رسالة المسجد حديثاً.

سادساً: آداب المساجد وأحكامها:

المسجد بيت الله تعالى، ولذلك وضع العلماء له بعض الآداب والأحكام، وأهمها:

١- ملك المسجد لله تعالى، ولا يجوز بيعه، أو التصرف فيه، إلا لضرورة قصوى.

٢- تجب المحافظة على المساجد ورعايتها، لأنها بيوت الله تعالى، وبيوت العبادة، ولذلك كان بناء المساجد من أفضل الأعمال والقربات لله تعالى، لقوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨]، ثم تنافس الحكام والأغنياء وسائر الناس على المشاركة في بناء المساجد، لكنه يكره بناء مسجد بين القبور، أو على القبر.

٣- يحرم على السكران والجنب (وهو غير المتطهر من الجنابة أي إنزال المني) دخول المسجد لقوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ (أي موضع الصلاة وهو المسجد) وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ

تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣]، فيجوز مجرد المرور وهو العبور من طرف إلى آخر.

٤- يحرم على المرأة الحائض والنفساء دخول المسجد والمكث فيه، قياساً على الجنب، ولقوله ﷺ «لا أحل المسجد لجنب ولا لحائض» أخرجه أبو داود وابن ماجه، كما تصان المساجد من الصبيان الصغار والمجانين.

٥- يكره، ويحرم، الكلام المباح في المسجد لئلا يؤدي للتشويش على المصلين ومجالس العلم والذكر وقراءة القرآن، وإن الكلام المباح في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب.

٦- إن مجرد المكث (أي الجلوس) في المسجد عبادة يثاب فاعلها، سواء كان يذكر الله تعالى، أو ينتظر الصلاة، أو يستمع لدرس علمي، أو يشاور أو يتشاور في شؤون المجتمع والأمة والدين، وكذلك فإن الذهاب إلى المساجد والعودة منها عبادة، لقوله ﷺ «بشر المشائين إلى المساجد في الظُلَم بالنور التام يوم القيامة» رواه أبو داود والترمذي، وقوله ﷺ: «من غدا إلى المسجد أو راح، أعد الله له في الجنة نزلاً كلما غدا أو راح» أخرجه البخاري ومسلم، وقال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان» رواه الترمذي وحسنه.

٧- الصلاة في المساجد أفضل من سائر الأماكن، والصلاة في المساجد الثلاثة أفضل من الصلاة في غيرها.

٨- يستحب لمن دخل المسجد أن يصلي ركعتين لله تعالى تحية للمسجد، إلا المسجد الحرام فإن تحيته هي الطواف سبع مرات حول الكعبة المشرفة، لقوله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين» أخرجه البخاري ومسلم.

٩- المساجد هي الأماكن المحددة للاعتكاف، وهو التفرغ للعبادة لمدد محددة بأحكام خاصة.

١٠- يجب تجنب الأمور الدنيوية والشخصية في المساجد، فلا يجوز اتخاذه سكناً إلا لمسافر أو مشرد، ولا اتخاذه مستودعاً لعروض التجارة، ولا مكاناً للبيع والشراء والبحث عن اللقطة والضوال، كما يمنع إقامة العقوبات البدنية في المسجد.

١١- يحرم دخول غير المسلم للمسجد الحرام والحرم المكي كله، وكذلك المسجد النبوي وحرم المدينة.

١٢- يستحب التزين باللباس الجديد والرائحة الطيبة والعطور لدخول المساجد لقوله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، ويكره الذهاب إلى المسجد بثياب المهنة و العمل إلا لضرورة، ويكره الدخول للمسجد لمن أكل ثوماً أو بصلاً أو حمل رائحة كريهة حتى لا يتأذى منه الناس والملائكة، ويجب صيانة المساجد من كل وسخ أو قذر أو عمل مخل بالأخلاق والمروءة.

١٣- بني مع المساجد المآذن، وأصبح ذلك شعاراً لوجود المسلمين، ويؤذن فيها للصلاة، لدعوة الناس لإقامتها، وكسب الثواب فيها.

١٤- يجب بناء مسجد على الأقل في كل قرية أو مدينة، وتتعدد بحسب الحاجة وكثرة العدد، وتتزه عن الزخرفة بالذهب أو الفضة أو الصور، ويكون للمسجد عادة حريم من الساحات والمرافق العامة كالموضأ، وغرفة للمؤذن، وسكن للإمام.

◈ المصادر والمراجع:

١- إبراهيم بن علي، أبو إسحاق الشيرازي (٤٧٦هـ)، المهذب في الفقه الشافعي، دار القلم- دمشق- ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

٢- سميرة الزايد، الجامع في السيرة النبوية، مكتبة السلام- دمشق- ١٤١٢هـ/١٩٩١م.

٣- محمد أحمد صالح الصالح، المسجد جامع وجامعة، بلا دار نشر- الرياض- ١٤٢١هـ.

٤- محمد بن بهادر، بدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ) إعلام الساجد بأحكام المساجد- دار السلام- القاهرة- ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م.

٥- يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) رياض الصالحين، دار الأفق- بيروت- ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

ثانياً: إعمار المساجد[1]

المساجد رايات للإسلام، وشعار للمسلمين، وزينة للمدن، ومفخرة للبلاد، وهي من شعائر الله تعالى، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]. وهي من مقدسات الدين، وتعظيمها من أفعال المتقين لله، الخاشعين بقلوبهم.

وتحتل المساجد في الشرع، وعند الناس، مكانة عالية نظرياً وعملياً، لأنها تمثل محور العمل والنشاط الإسلامي، ويكفيها منقبة أن تسمى: بيوت الله.

يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وإعمار المساجد المقصود في الآية الكريمة يشمل أمرين: الأول إعمارها بالبناء والتشييد والإصلاح والتنوير بالمصابيح والتنظيف، والأمر الثاني: إعمارها بالعبادة وأداء وظيفتها، وتحقيق رسالتها التي شرعت من أجلها وبنيت بسببها.

◈ فضل المساجد:

إن المساجد هي بيوت الله تعالى في الأرض، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] ويصفها ربنا سبحانه وتعالى بقوله: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ

(١) الوعي الإسلامي، العدد ٣٨٩، محرم ١٤١٩هـ/ مايو ١٩٩٨م.

وَٱلْأَصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

وقال رسول الله ﷺ في الحديث القدسي عن الله تعالى: «إن بيوتي في الأرض المساجد، وإن زواري عُمّارها» رواه الطبراني وغيره وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «المساجد بيوت الله تضيء لأهل السماء، كما تضيء النجوم لأهل الأرض». وروى الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبُّ البلاد إلى الله المساجد» وفي حديث مسلم المشهور «سبعة يظلهم الله في ظله... يوم لا ظل إلا ظله...، ورجل قلبه معلق بالمساجد» قال النووي رحمه الله تعالى: أي شديد الحب لها.

◈ فضل بناء المساجد:

ولهذه المعاني السابقة في فضل المساجد جاء البيان في فضل بناء المساجد لإقامتها في الأرض، روى البخاري عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر ببناء المساجد، ولم يقتصر الهدي النبوي على الأمر بالبناء، بل كان القدوة الأولى والأسوة الحسنة، والرائد الصادق في ذلك، وكان المثل الذي يحتذى في جميع الأزمان والأماكن في ذلك، فكان أول عمل قام به عند هجرته من مكة المكرمة أن أقام مسجد قباء على مشارف المدينة المنورة، وقبل دخوله إليه، كما كان أول عمل ينظمه ويخطط له بمجرد وصوله إلى المدينة اختيار مكان المسجد، والشروع في تشييد المسجد النبوي الشريف ليكون مصدر الهدى والنور والإشعاع للعالم حتى تقوم الساعة، وتصدر منه الدعوة الإسلامية والرسالة المحمدية، والتبليغ الإلهي.

ولذلك حث رسول الله ﷺ على بناء المساجد، ورغّب في تشييدها ورعايتها فروى البخاري ومسلم عن عثمان بن عفان ﷺ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من بنى لله مسجداً يبتغي به وجه الله تعالى، بنى الله له بيتاً في الجنة» قال النووي رحمه الله تعالى: «أي فضل بيته في الجنة على ما سواه كفضل المسجد على غيره» وقال القرطبي: هذه المثلية ليست على ظاهرها، ولكن المعنى أنه يبني له بثوابه بناء أشرف، وأعظم، وأرفع، وروى ابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «من بنى لله مسجداً، ولو كَمفْحَصِ قطاة، بنى الله له بيتاً في الجنة» قال العلماء: وخّص القطاة بالذكر لأن العرب يضربون بها المثل في الصدق».

وأثنى الله تعالى على بناة المساجد ومعمريها بصفات الإيمان والعبادة والتقوى فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨] وتلا رسول الله ﷺ هذه الآية الكريمة وقال فيما أخرجه الترمذي عن أبي سعيد ﷺ: إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان».

◈ البناء المادي والمعنوي للمساجد:

هذا في فضل بناء المساجد، وهو الشطر الأول، والآية الكريمة السابقة قالت: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ ...﴾ ولم تقل: «إنما يبني..» والرسول ﷺ لم يقتصر على البناء والإشادة والتجهيز، وإنما تابع، وبين، وثابر على توضيح وظيفة المسجد ورسالته وأن البناء ينتهي عادة بشهر أو سنة أو خمس سنوات مثلاً، ولكن وظيفة المسجد ورسالته دائمة وخالدة وباقية ما بقى المسجد موجوداً، وحتى

لو تعطل المسجد، أو هدم، أو بلي، فإن رسالة المسجد ووظيفته لا تنقطع، ولا تنتهي، بل تواصل عملها في مسجد آخر، وحتى في أي مكان، أو بناء أو أرض، أو زاوية، وأن بناء المسجد يمكن أن يقوم به شخص، أو أفراد، أو عدد محصور مهما كبر، ولكنه محدد بوقت ومقدار، ويستحيل أن يكون عاماً شاملاً للمسلمين، أما وظيفة المسجد ورسالته فعامة، وشاملة لكل الناس مهما اختلفت طبقاتهم وأعمارهم وأجناسهم، وأفكارهم، وميولهم، وانتماءاتهم، ليحظوا بفضلها، ويشاركوا في أدائها.

لذلك كان إعمار المسجد المعنوي أهم بكثير من إعماره المادي بالبناء، ومن هنا توسعت وظائف المسجد، وتتنوع النشاط فيه بالمنظور الإسلامي الصحيح.

◈ وظائف المسجد:

إن وظائف المسجد في الإسلام متعددة، وتحقق إنجازات مختلفة، وهذا ما أداه فعلاً في التاريخ الإسلامي، وفي ظل الحياة الإسلامية الصحيحة، ولذلك نذكر بها، ونبينها، لتعود الحياة إلى المسجد فيؤدي دوره وينجز وظائفه، وأهمها:

١- إعمار المسجد بالتوحيد:

أي بتوحيد الله تعالى، وإعلان الأذان الإسلامي والشهادتين وبخاصة على الملأ مما يطرب الآذان، ويشنف الأسماع ويبهج القلوب، ويسعد النفوس وهو ما يتردد عملياً، قديماً وحديثاً، في معظم أرجاء المعمورة، وبخاصة البلاد الإسلامية ولا يدرك المرء أهمية الآذان، وإعلان التوحيد بالشهادتين، إلا إذا حرم منه في البلاد غير الإسلامية، وكذلك الأحياء المقفرة، والمدن والقرى شبه الميتة في بلاد المسلمين.

٢- إعمار المسجد بالعبادة:

وذلك بإقامة الصلوات الدائمة، من صلاة الجمعة والجماعة، والنوافل، لذلك صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» وقال جمهور الفقهاء: تصح صلاة المرء في بيته، وحملوا الحديث على مجرد الكراهة، ونقص الكمال، ولكنهم يقرّرون فضل الصلاة في المسجد ويدعون إليها، لما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال فيما رواه البخاري ومسلم: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة» وفي رواية «بخمس وعشرين درجة» وقال عليه الصلاة والسلام، فيما رواه البخاري ومسلم أيضاً «لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة» وروى أبو داود والترمذي أن رسول الله ﷺ قال: بشروا المشّائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة» وأخرج البخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له في الجنة نزلاً كلما غدا أو راح» وأخرج الإمام مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه» وفي رواية لمسلم أيضاً «من سره أن يلقي الله تعالى غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات، حيث ينادى بهن..» الحديث. وهمّ رسول الله ﷺ أن يحرّق على قوم بيوتهم، لتخلفهم عن صلاة الجماعة، كما أخرجه البخاري ومسلم.

٣- الوظيفة الاجتماعية للمساجد:

أن الصلاة صلة بين الله وعبده، وتصح في كل مكان في المعمورة «وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» ويجوز للمسلم أن يصلي في المعمل

والدائرة والمحل والمصنع، والحقل والجبل، ولكن تأكدت الصلاة وغيرها في المساجد لتحقيق الأهداف الاجتماعية، للتعارف بين الناس، والتآلف بينهم، وتصافح الأيدي، وتعانق القلوب، وتفقد الأحوال، ومعرفة المرضى والفقراء والمساكين والغرباء، وأبناء السبيل والعجزة، لتقديم العون المستطاع، والكلمة الطيبة والزيارة المأجورة من الله تعالى.

ولذلك فلا يقبل أن تكون المساجد لمجرد الصلاة، كبقية المعابد، تفتح عند الأذان وتغلق بعد أداء الصلاة، بل يجب أن تبقى فيها الحركة دائمة، وتدب بها الحياة باستمرار.

٤- الإعمار الروحي للمساجد:

وذلك بالذكر الدائم، وتلاوة القرآن، من الكبار والصغار، لتكون معاهد دائمة لتحفيظ القرآن، وارتياد الأطفال، والشباب، والفتيات إليه، في أوقات متناوبة، وقد حافظت كثير من المساجد على هذه الوظيفة المقدسة، ولتبث الدعم والتأييد على المستويين الرسمي والشعبي، وكان الإقبال طيباً، والرعاية سخية من أهل الخير والبر والإحسان في تشجيع الطلاب والطالبات وتقديم العون المادي وفي الكتب والهدايا والمكافآت، والاحتفاء بالقراء وتلاميذهم، والاحتفال بهم، وإقامة الحفلات المشهودة للحفاظ والمتخرجين، وهذا ما يجب ذكره، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، كما يجب التذكير به، والدعوة إليه، وتشجيعه، والإكثار منه، وتعميمه على مساجد المدن كلها، والقرى، والأمصار، ليعم النفع، وتنتشر الفائدة.

والآيات في ذلك كثيرة، والأحاديث عديدة، منها ما رواه البخاري عن عثمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه» وما

رواه مسلم عن أبي أمامة الباهلي ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن فإنه يأت يوم القيامة شفيعاً لأصحابه» وما رواه الترمذي عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً في كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ألم حرف، بل ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف» وروى الترمذي قال رسول الله ﷺ: «إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب».

٥- إعمار المساجد بالعلم:

إن المسجد للعلم والتعلّم والتعليم، وأنه مدرسة وجامعة، وهو المدرسة الأولى في الإسلام، وهو الجامعة الكبرى في التاريخ الإسلامي، وأن المسجد الحقيقي في نظر الإسلام هو الذي يغصّ بالعلماء والطلاب في مختلف العلوم الشرعية والدنيوية، وكانت المساجد الحيوية والأساسية والمشهورة في بلاد الإسلام تدرّس القرآن والسنة، والفقه والأصول، والعقيدة والأخلاق، والسيرة والتربية، والفرائض والمصطلح، والطب، والهندسة، والكيمياء والفيزياء، والفلك والرياضيات، والأدب والنحو، والفلسفة والمنطق، والبلاغة والشعر، والتاريخ والجغرافيا، وسائر العلوم النافعة للإنسان والبشرية في الدنيا والآخرة، وقد تخرّج في المساجد سلفنا العلماء من الأئمة والمجتهدين والفقهاء والقرّاء والمحدّثين، والخطباء والأدباء والبلغاء والشعراء، والأطباء والمهندسين، والفلاسفة والحكماء وغيرهم.

إن المساجد معاهد للإصلاح، ومناهل للعرفان، وجامعات للعلم، وكانت المساجد مقترنة، بالمدارس، ويندر انفصالهما، فما عرفت مدرسة في الإسلام إلا ومعها المسجد، وما عرف مسجد إلا وفيه التعليم والتدريس، بدءاً من خطبة

الجمعة، إلى دروس المواعظ والإرشاد، والتنوير والتثقيف، والتخصص في العلم حسب المستويات المتعددة، وأزمان النهضة والوعي والنور.

ولذلك يشعر الإنسان ويدرك ويحسّ بالفرق الكبير بين الدرس والتدريس، والإصغاء والتعليم في المسجد، وبين المدرسة والجامعة خارج المسجد.

٦- الوظيفة العسكرية للمسجد:

كانت المساجد في الإسلام المركز لانطلاق الدعوة والجهاد في سبيل الله، وكانت محطّاً لتربية الجنود والمقاتلين، وتنشئة الأبطال، ورفع الروح المعنوية، والاستبسال، والتذكير بالشهادة في سبيل الله، وبيان فضل الجهاد والمجاهدين وكانت تعقد فيها الرايات، وتخرج الألوية، وتنطلق جحافل الجيوش.

وإن حركات التحرير من الاستعمار، وملاقاة جيوش المحتلين كانت تقدح شرارتها في المسجد، وتتحرك باسم الله، وكان المقاتلون يتدربون على الأسلحة في المساجد تحت رعاية الإمام والخليفة والأمير والوالي، وهذا هو ما فعله رسول الله ﷺ عندما كان يتجه إلى الغزوات، ويرسل السرايا، وهو ما سجله التاريخ في البلاد الإسلامية حتى في العصور الحاضرة، وقد تخرج في المساجد -على مدار التاريخ الإسلامي- القادة والأبطال، والولاة والأمراء، الذين حققوا النصر والعزة لدينهم وأمتهم وأذاقوا الأعداء الهزائم المرة، والدروس البليغة.

٧- الوظيفة الرياضية للمسجد:

إن المساجد نواد رياضية للفتوة وبناء الأجسام، وقد كان الأحباش يتصارعون ويتدربون في المسجد، وقام رسول الله ﷺ بنفسه بالنظر إليهم، ومن ورائه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

٨- الأفراح في المساجد:

كان عقد الزواج يتم في المسجد، لاجتماع الناس وإشهادهم عليه، وإعلانه أمامهم، تنفيذاً لما رواه الترمذي والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «أعلنوا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف» وقد بدأت هذه السنة الحميدة تعود اليوم إلى المسجد ليعقد فيه عقد القران والزفاف. ويشهد الناس بناء أسرة مسلمة، ويجتمعون في بيت الله، يتلون كتاب الله، ويذكرون الله تعالى ويحظون بالتذكير والموعظة الحسنة.

٩- الوظيفة السياسية للمسجد:

إن المسجد ملتقى الراعي والرعية، والحاكم والمحكوم، والمسؤول مع سائر الناس، وفيه تعلن سياسية الدولة والأمة، وتوجيهات القيادة وكانت البيعة للخليفة تعقد في المسجد، وتتم فيه الشورى والمشاورة، وكان رسول الله ﷺ يستقبل الوفود في مسجده الشريف، وفي خطب الجمعة والمناسبات تطرح مشاكل الناس، وما يهمهم في دينهم ودنياهم، حيث يتم التوجيه السديد، والإرشاد القويم.

١٠- الوظيفة القضائية للمسجد:

كانت المساجد لحل الخلافات والمشاكل بين الناس ولفض المنازعات وفصل الخصومات، ثم كره الإمام والشافعي القضاء في المسجد خشية اللغط، وارتفاع الأصوات بالمشاحنة، ولوجود أماكن خاصة للقضاء، ودور العدل، ولكن جمهور الفقهاء قال بجواز اتخاذ المسجد مجلساً للقضاء وعدم كراهة ذلك، اقتداء برسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين، ولأن في القضاء وفصل الخصومات ورد الحقوق إلى أصحابها، وإنصاف المظلومين، والأخذ على يد

الطغاة والبغاة والظالمين مصلحة مهمة وأساسية للمسلمين، والعدل أساسي في الحياة.

هذه أهم وظائف المسجد التي حقق بها رسالته ولا يقتصر المسجد عليها، بل يضم كل ناشط نافع، وكل عمل خيّر، لأن المسجد -باختصار- هو مركز الحياة الإسلامية بكل مناحيها، وكأنه قطعة من الجنة أو مزرعة لها، كما أخبر الصادق المصدوق بقوله: «تكفل الله لمن كان المسجد بيته بالروح والرحمة والجواز على الصراط إلى رضوان الله إلى الجنة».

وأن السر في جمع المسجد لهذه الوظائف أن الإسلام دين ودنيا، ولا يفصل بينهما، ولا ينظر للدنيا نظرة منفصلة عن الدين، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧].

فالدنيا خاضعة لحكم الدين، والدين جاء لتحقيق مصالح الإنسان في الدنيا والآخرة، كما أن الدنيا مطية للآخرة، ومزرعة للجنة.

وإذا انتقلت بعض وظائف المسجد -قديماً وحديثاً- إلى أماكن أخرى كالمدارس، ودور العدل، والثكنات العسكرية، والأندية الرياضية، وصالات الأفراح، والأماكن المخصصة للشورى والسياسة، فلا أقل من أن تشارك المساجد في ذلك، وتكون رديفاً في مختلف أنشطة الحياة، وتدريباً على الممارسة الإسلامية الممزوجة بالروحانية، والطهر، والتقوى، والصفاء، والتربية، وحب الخير والفضيلة التي يعتمدها المسجد.

وإن تم ذلك تحقق إعمار المساجد الوارد في الآية الأولى في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨] فتحقق لهم الهداية، وينتشر النور، ويعم الخير، ويسعد الناس في الدنيا والآخرة برضوان الله تعالى، وتحصل لهم الحياة الإسلامية الرغيدة التي يدعو إليها الدين، ويرغّب فيها الشرع، ويحرص عليها الإسلام.

والشيء الوحيد الذي يجب تنزيه المساجد عنه، وإبعاده عنها هو الاشتغال بالأمور المالية البحتة، ولذلك لا يجوز فيها البيع والشراء، والتجارة ونشدان الضالة، وكذلك الكلام المباح العادي، فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، لأنه يشغل الناس عن الله، ويلهيهم عن ذكره، ولذلك وصف الله تعالى روّاد أحد المساجد بقوله تعالى: ﴿لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧] ومن فضول القول أن نقول يجب تجنيب المساجد من كل فساد وإفساد وتآمر أو تدمير، وتخريب أو مضار، لتبقى خالصة للنفع والخير، والصلاح والإصلاح، ولا تكون مأوى للعجزة والمتكاسلين والمتواكلين، ولا وكراً للكيد على الدعاة المصلحين، وسائر المسلمين.

ثالثاً: المساجد وصلاة الجماعة

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على رسول الله، صفوة خلقه، المبعوث رحمةً للعالمين، وبعد:

فإن المساجد رايات الإسلام، وشعار المسلمين، وزينة المدن والقرى، ومفخرة البلاد، وآباد التاريخ، وشواهد المدنية والحضارة الإسلامية.

والمساجد من شعائر الله تعالى، التي يقول تعالى فيها: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، ولذلك كان تعظيمها من أفعال المتقين، الخاشعين بقلوبهم، العاملين برضا الله تعالى في خيري الدنيا والآخرة.

والمساجد من مقدسات الدين، وتحتل في الشرع، وعند الناس، مكانة عالية، وقدسية رفيعة، نظرياً وعلمياً، لأنها تمثل محور العمل والنشاط الإسلامي، وهي موئل العباد والزهاد، والعلماء، والأئمة، ومصنع الأبطال، ومشعل النور، ويكفيها منقبة أن تسمى: بيوت الله، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، وإعمار المساجد المقصود في الآية الكريمة يشمل أمرين: الأول: إعمارها بالبناء والتشييد، والإصلاح والتنوير بالمصابيح والتنظيف، والثاني: إعمارها بالعبادة والذكر، وسائر وظائفها، لتحقيق رسالتها التي شرعت من أجلها، وبنيت بسببها.

وإن وظائف المساجد في الإسلام متعددة، وتحقق إنجازات مختلفة، وهذا ما أدته فعلاً في التاريخ الإسلامي، وفي ظل الخلافة الإسلامية، ومن خلال

الحياة الدينية الصحيحة، ومن هذه الوظائف الجليلة التي لم تنقطع طوال عهود المسلمين، وفي مختلف أنحاء العالم، وتكاد أن تحتل المركز الأول شرعاً، ويقتصر عليها معظم الناس اليوم هو صلاة الجماعة في المساجد، التي تمثل شريان الحياة للمساجد، وتفتح العيون والأبصار والآمال للمسلمين للحاضر والمستقبل، ويؤم المسلمون يوميا -خمس مرات- المساجد لأداء أفضل العبادات البدنية في الشرع وهو الصلاة، وعماد الدين، وثاني أركان الإسلام، وأحد الفرائض الخمس.

والمراد من صلاة الجماعة أداء الصلوات المكتوبات، والسنن التي تشرع فيها الجماعة، أداؤها بشكل جماعي، بدلا من قيام المصلي بذلك منفردا بنفسه، وأقل جماعة في الصلاة اثنان: إمام ومأموم، لما روى مالك بن الحويرث ﷺ قال: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحبٌ لي، فلما أردنا الإقفال من عنده، قال لنا: «إذا حضرت الصلاة، فأذنا، ثم أقيما وليؤمكما أكبركما»، وصلاة الجماعة تصح في البيت، والدائرة، والمعمل، والصحراء، والبستان، وفي السفينة والطائرة، ولكن تبلغ ذروتها في المساجد، وتحقق شعارها في بيوت الله التي أقيمت لذلك، قال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [النور: ٣٦]، حتى تكاد أن تقرن صلاة الجماعة غالباً في المسجد، وهي أول ما يتبادر إلى الذهن عندما نقول: صلاة الجماعة، وعندما نقول: المساجد، وهذا ما خصصنا هذا البحث له.

ودعا الإسلام إلى صلاة الجماعة، ورغّب فيها، وأمر بها رسول الله ﷺ، وأجمع المسلمون عليها، والأصل في مشروعيتها قبل الإجماع قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢]،

وهذا الأمر في إقامة الصلاة جماعة مع رسول الله ﷺ في الخوف والحرب، فكانت الجماعة في الأمن و السلم أولى، وكانت في المساجد أكثر إلحاحاً وتطبيقاً.

وثبتت الجماعة بالسنة الفعلية بمواظبة رسول الله ﷺ عليها طوال حياته في الحضر والسفر، والسلم والحرب، والبيت والمسجد، وكان أول عمل قام به في الهجرة وقبل دخوله المدينة المنورة بناء مسجد قباء، كما كان أول عمل عزم عليه عند وصوله إلى المدينة المنورة تشييد المسجد النبوي لإقامة صلاة الجماعة فيه، وليكون مركز الدولة، وإشعاع النور والهداية.

وبين رسول الله ﷺ فضل صلاة الجماعة في السنة القولية، فروى ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صلاةُ الجماعةِ تفضلُ صلاةَ الفَذّ (الفَرْد) بسَبْع وعشرين درجة»، وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين درجة».

وحذَّر رسول الله ﷺ من ترك صلاة الجماعة، فروى أبو الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «ما من ثلاثة في قَرْية أو بَدْوٍ، لا تقامُ فيهم الجماعة، إلا استحوذَ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعةِ، فإنما يأكل الذئبُ القاصيةَ من الغنم».

ومكث رسول الله ﷺ وأصحابه، بمكة ثلاث عشرة سنة يصلون منفردين، وبغير جماعة، لأن الصحابة كانوا مقهورين، ويخافون على أنفسهم من بطش المشركين الذين كانت لهم السيادة في مكة، ويحاربون الإسلام والمسلمين، ويتزلون العقاب الشديد على من يظهر الدين الجديد، لذلك كان المسلمون يصلون فرادى في بيوتهم، حتى هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة فأقام الصلاة جماعة، وواظب عليها، وبنى المسجد، وجمع فيه المهاجرين والأنصار، وانعقد الإجماع على ذلك.

وشرعت صلاة الجماعة لتحقيق أهداف كثيرة في تثبيت الإيمان والعقيدة بإقامة الصلاة بشكل جماعي، وهي إحدى شعائر الإسلام الخاصة، ولرفع راية الحق عالياً، كما تهدف إلى إعمار المساجد بالعبادة، كما سبق، وهي وسيلة عملية لإقامة المجتمع الإسلامي الفاضل الذي يقوم على التعاضد، لأن الإنسان مدني واجتماعي بطبعه، فكانت صلاة الجماعة توثق عرا المحبة والتعاون والتآخي بين أفراد المسلمين، وتساهم -مع وسائل الإسلام الأخرى- في تحقيق التكافل الاجتماعي بالتعارف، وتفقد أحوال الناس بعضهم لبعض في المساجد خمس مرات، وتقيم المساواة الفعلية بين المصلين، فيقف الغني بجانب الفقير، والكبير بجانب الصغير، والعربي بجانب العجمي، والأمير بجانب الرعية، والحاكم والمسؤول بجانب المواطنين، كما تزيل صلاة الجماعة، وما تنتج من ثمرات طيبة، تزيل من قلوب المصلين العداوة والبغضاء، والشحناء والأحقاد، وإن التطبيق العملي الصحيح لصلاة الجماعة، وخاصة في المسجد، أكبر شاهد على أسرار صلاة الجماعة، وحكمتها الجليلة، وفضلها العميم.

وصلاة الجماعة في الجمعة فرض عين، فلا تنعقد صلاة الجمعة بانفراد، ولا تصح قطعاً، أما سائر الصلوات، فالجماعة فرض كفاية للرجال المقيمين في أداء الفرائض المكتوبة، بحيث يظهر بها شعار الجماعة في بلد، أو محل ما، سواء في ذلك المدينة والقرية، الصغيرة والكبيرة، ولا تسقط فرضيتها عن أهل البلد إلا بإظهارها أيضاً، فلو أطبقوا على إقامة صلاة الجماعة في البيوت، ولم يظهر بها الشعار على الملأ، لم يسقط الفرض، وإن امتنع أهل بلد جميعاً عن إقامتها جهاراً قاتلهم الإمام أو نائبه، دون آحاد الناس لحديث أبي الدرداء السابق.

وتشرع صلاة الجماعة للنساء، ولكنها لا تتأكد عليهن تأكدها للرجال،

فتشرع لهن الصلاة جماعة في المسجد، والبيت، ولكن الجماعة لهن في البيت أفضل، للأحاديث التي سنذكرها، ولا تفرض صلاة الجماعة على المسافرين، وتسقط عن آخرين لعذر، كخوف ومرض، ومطر وبرد شديدين وغير ذلك.

وصلاة الجماعة ليست فرض عين، لأن الصلاة تصح من المنفرد، وتسقط عنه، وتبرأ ذمته، لما روى أبيٌّ بن كعب ﷺ أن النبي ﷺ قال: «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاة الرجل مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله تعالى»، ولحديث ابن عمر -رضي الله عنهما- السابق «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة»، ففي الحديثين مقارنة بين صلاة الفرد وصلاة الجماعة مما يدل على صحة صلاة المنفرد، ولكن الجماعة أفضل وأولى.

وأما ما ورد في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ «همَّ بتحريق بيوت قوم لا يشهدون الصلاة» فقد ورد في قوم منافقين يتخلفون عن الجماعة، ولا يصلون، بدليل السياق، كما أنه ﷺ لم يحرق بيوتهم، وإنما كان مجردَ همّ، أو لعله همَّ بالاحتهاد ثم نزل الوحي بالمنع، أو تغير الاجتهاد.

وإن إقامة صلاة الجماعة في المسجد فرض كفاية، لإقامة شعيرة الإسلام، فإذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين الذين يجوز لهم إقامة صلاة الجماعة في البيت وغيره، لما ورد من الأحاديث في فضل المشي إلى المسجد، ولأن المسجد مشتمل على الشرف والفضيلة والطهارة، وفيه إظهار شعار الجماعة، ولما روى زيد بن ثابت ﷺ أن النبي ﷺ قال: «صلوا -أيها الناس- في بيوتكم، فإن أفضلَ الصلاةِ صلاةُ المرءِ في بيته إلا المكتوبة»، أي أن المكتوبة المفروضة في المسجد أفضل من البيت.

وكلما كان المسجد أكثر جماعة فهو أفضل مما قلَّ جمعه، لأن الصلاة في الجماعة الكثيرة أفضل من الصلاة في الجماعة القليلة، لما سبق في حديث أبيّ ﷺ، وفيه «وما كان أكثرَ جمعاً فهو أحبُّ إلى الله تعالى».

لكن يستثنى مما سبق ثلاثة أمور:

١- إن صلاة الجماعة القليلة في المسجد أفضل من الكثيرة في البيت، لأن أصل صلاة الجماعة وجد في الموضعين، وامتازت جماعة المسجد بفضيلة المسجد.

ويتأكد ذلك في الصلاة في المساجد الثلاثة (المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى)، فالصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في المسجد النبوي بألف صلاة، والصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة، لثبوت ذلك في الأحاديث الشريفة، منها ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»، وروى جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه»، وإن صلاة المنفرد فيها أفضل من الجماعة في غيرها، وأفضل من صلاة المنفرد في غيرها، لعموم النص في الأحاديث الشريفة.

٢- صلاة الجماعة في مسجد الجوار، والمسجد القريب، إن لم يحضر المصلي لاختلت الجماعة فيه، أفضل من الصلاة في المسجد البعيد الذي يكثر فيه الناس، خشية أن تتعطل الجماعة في المسجد القريب.

وكذا الحال إذا كان المسجد البعيد ذو الكثرة له إمام مبتدع، أو فاسق،

أو لا يعتقد بعض أركان الصلاة، فالصلاة في المسجد القريب مع قلة جماعته أفضل من صلاة الجماعة في المسجد البعيد وإن كثرت جماعته.

٣- إن جماعة النساء في البيوت أفضل من جماعتهن في المسجد، أو من حضورهن جماعة الرجال في المسجد، لما روى ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا نساءكم المساجد، وبيوتهن خير لهن»، ولخوف الفتنة، والاختلاط، وغيره.

وصلاة المرأة فيما كان في بيتها أستر وأفضل لها، لما روى عبد الله بن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال: «صلاةُ المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتُها في مَخْدعها أفضل من صلاتها في بيتها».

ويسن الجماعة للنساء، ولكن لا تتأكد في حقهن كتأكدها في حق الرجال، وإمامة الرجل بالنساء أفضل من إمامة امرأة، لأنه أعرف بالصلاة، ويجهر بالقراءة في كل حال، ولأن عمر بن الخطاب ﷺ جمع الناس في صلاة التراويح في رمضان، فجمع الرجال على أبيّ بن كعب، وجمع النساء على سليمان بن أبي حَثْمة، وفعل مثل ذلك علي بن أبي طالب ﷺ وجعل للرجال إماماً، وللنساء إماماً، وكان عُرْفجةُ الثقفي إمام النساء، لكن لا يجوز أن يخلو رجل بامرأة إن لم يكن مَحرماً، سواء في صلاة الجماعة أم في غيرها، لقوله ﷺ: «لا يَخْلُونَّ رجلٌ بامرأةٍ، فإنَّ ثالثهما الشيطان».

ويكره للمرأة الشابة أو الكبيرة التي تشتهى حضور المسجد للصلاة، ويكره لوليها وزوجها تمكينها منه، فإن كانت عجوزاً لا تشتهى لم يكره، وهذا التفصيل مأخوذ من عدة أحاديث، منها ما رواه ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: «إذا استأذنت أحدَكم امرأته إلى المسجد فلا

يمنعها»، وعنه أيضاً «إذا استأذنكم نِساؤُكم بالليل إلى المسْجِد فأذنوا لهن»، وروى ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»، وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدثَ النساءُ، لمنعهن المسجدَ، كما مُنعت نساء بني إسرائيل».

ويشترط في الإمام أن تكون صلاته صحيحة بتوفر الأركان والشروط، وأن لا يكون مقتدياً بغيره، وأن لا يكون أمياً لا يتقن قراءة الفاتحة بحيث يُخل بحرف ظاهر منها، أو يفوت شدة من تشديداتها، إلا إذا صلى بأمي مثله، ويقدم للإمامة الأفقه والأقرأ لكتاب الله تعالى والأسن، لما روى أبو مسعود البَدْري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يؤمُّ القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى، وأكثرهم قراءةً، فإن كانوا في القراءة سواء، فأقدمهم هجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواءً، فأكبركم سناً»، وسبق حديث مالك بن الحويرث ﷺ وفيه «وليؤمكم أكبرُكم»، ويقدم صاحب البيت، المالك، ومستحق المنفعة كالمستأجر، لما روى أبو مسعود البدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا يؤم الرجل في أهله، ولا في سلطانه، ولا يُجْلَس على تكرمته في بيته إلا بإذنه»، لكن يقدم مالك العين المعير على المستعير، لأن المعير يستطيع الرجوع في العارية في كل وقت.

ويقدم الوالي والحاكم على الأفقه لعموم ولايته، كما يقدم الإمام الراتب المعين بأجر على غيره، لأنه يعتبر نائباً عن السلطان، حتى تكره إقامة الصلاة بغير إذن الإمام الراتب في المسجد خوف الفتنة، إلا إن غاب، أو كان المسجد مطروقاً بكثرة فلا يكره إقامتها فيه، ويكره أن يصلي الرجل بقوم، وأكثرهم له كارهون لمعنى مذموم شرعاً، كظالم، أو متغلِّب على الإمامة ولا يستحقها، أو يتعاطى المذموم، أو يعاشر الفسقة، لما روى ابن عباس -رضي الله عنهما-

أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يرفع الله صلاتَهم فوق رؤوسهم: رجلٌ أمَّ قوماً وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وأخوان متصارعان».

ويشترط في صلاة الجماعة أن يتقدم الإمام على المأموم في الموقف، ومكان القعود، ولا يصح تقدم المأموم على الإمام، لأن المقتدين بالنبي ﷺ وبالخلفاء الراشدين لم ينقل عن أحد منهم ذلك، ولما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنما جُعِل الإمام ليؤتم به»، والائتمام هو الاتباع، والمتقدم غير تابع.

لكنَّ المسجد الحرام له ميزة خاصة في صلاة الجماعة، فتستدير الجماعة حول الكعبة لاستقبال الجميع لها، ويندب أن يقف الإمام خلف مقام إبراهيم، ولا يضر كون المأموم أقرب إلى الكعبة في غير جهة الإمام، أما من جهته فيكون الناس خلفه، وتجوز الصلاة داخل الكعبة جماعة وأفراداً.

ويسن أن يقف الرجل الواحد عن يمين الإمام، لما روى ابن عباس –رضي الله عنهما– قال: «بتُّ عند خالتي ميمونة، فقامَ رسول الله ﷺ يصلي، فقمتُ عن يساره، فجعلني عن يمينه»، وإذا جاء آخر أحرمَ عن يسار الإمام، ثم يتقدم الإمام، أو يتأخر المأمومان، لما روى جابر رضي الله عنه قال: «قمت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي، وأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جَبَّار بن صَخْر حتى قام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بأيدينا جميعاً، فدفعنا حتى أقامنا خلفه».

وإذا حضر مع الإمام رجلان فأكثر، أو صبيان، أو رجل وصبي، اصطفا خلفه، لحديث جابر السابق، ولما روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «قام رسول الله ﷺ وصففت أنا واليتيم وراءَه، والعَجُوزُ من ورائنا، فصلَّى بنا ركعتين».

وإذا حضر رجال وصبيان يقدم الرجال، ثم الصبيان، لما روى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليَليني منكم أولو الأحلام والنُّهى،

ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

أما المرأة، ولو كانت مَحْرماً، أو زوجة أو نسوة، فيقمن خلف الإمام لحديث أنس السابق، أو خلف الرجال والصبيان، وإذا صلت امرأة إماماً في النساء وقفت وسْطهن، لثبوت ذلك عن عائشة وأم سلمة -رضي الله عنهما- أنهما «أمَّتا نساء فقامتا وَسْطهن».

ويكره أن يقف الرجل المأموم فرداً وراء الإمام، لما روى أبو بكرة ﷺ أنه دخل والنبي ﷺ راكع، فركع قبل أن يصل إلى الصف، فذكر ذلك له ﷺ فقال: «زادَك اللهُ حِرْصاً ولا تَعُدْ» وفي رواية: «فركع دون الصف ثم مشى إلى الصف، و لم يأمره بالإعادة»، فصحت صلاته مع أنه أتى ببعض الصلاة منفرداً خلف الصف، ويُسنّ لمن وجد سعة في الصف أن يدخل فيه، لما ورد من الأحاديث الصحيحة في الأمر بتسوية الصفوف، وإتمام الصف الأول فالأول، فإن لم يجد سعة يندب له أن يحرم بالصلاة أولا، ثم يجر شخصاً من الصف إليه، ويندب للمجرور أن يساعده على ذلك، لينال فضل المعاونة على البر، ولو صلى منفرداً خلف الصف مع تمكنه من الصف كره ذلك، وصحت صلاته.

ويشترط في الاقتداء أن يُعَدَّ الإمام والمأمومين مجتمعين، ليظهر شعار الجماعة، وتتحقق أهدافها في التوادد والتعاضد والتعارف والاجتماع، وفي ذلك تفصيل بين وجودهما في المسجد، أو في فضاء، أو في بناءين.

ويشترط لصحة صلاة الجماعة أن ينوي المأموم بقلبه ذلك مع تكبيرة الإحرام، بأن ينوي الاقتداء أو ينوي الائتمام، أو ينوي الجماعة، أو يقول: مأموماً، أو مؤتماً، لأن التبعية للإمام عمل من أعمال صلاة الجماعة فافتقرت إلى نية، لأنه ليس للإنسان إلا ما نوى، وهو ما ثبت في الحديث المشهور عن

عمر بن الخطاب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»، ولا تشترط نية الإمامة من الإمام، فتصح بدونها، ولكن تستحب له النية ليحوز فضيلة الجماعة بنيته، فإن لم ينو لم تحصل له، لأنه ليس للمرء من عمله إلا ما نوى.

ويشترط لصحة الاقتداء موافقة المأموم للإمام في أفعال الصلاة، ومتابعته له، لما ثبت في الحديث السابق «إنما جعل الإمام إماماً ليُؤتم به» وتتمته «فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا ركع فاركعوا ولا تختلفوا عليه...، وإذا سجد فاسجدوا، ولا ترفعوا قبله»، ولذلك يشترط أن يتابع المأموم الإمام في أفعال الصلاة.

وهناك آداب وأحكام تفصيلية، وسنن لصلاة الجماعة وردت في الأحاديث الشريفة، وبينها الفقهاء، وتحتاج إلى بحث آخر، ونسأل الله تعالى أن يعيننا على الالتزام بصلاة الجماعة، وأن يقبل منا، والحمد لله رب العالمين.

رابعاً: الاعتكاف في المساجد[1]

الحمد لله رب العالمين الذي يستحق العبادة، والصلاة والسلام على رسول الله، إمام المتقين والعُبَّاد، وبعد:

فإن الاعتكاف من العبادات المميزة في الإسلام، والمسجد ركن من أركان الاعتكاف، لذلك أردت عرض هذا الموضوع لأهميته وبيانه والترغيب فيه والحث عليه.

◈ تعريف:

الاعتكاف لغة: اللبث والحبس والملازمة، وعكف يعكف، ويعكُف: أقام على الشيء ولازمه، وسمي الاعتكاف الشرعي اعتكافاً لملازمة المسجد واللبث فيه.

والاعتكاف شرعاً: هو اللبث في المسجد من شخص مخصوص بنية مخصوصة[2].

مشروعيته: أجمع المسلمون على مشروعية الاعتكاف، والأصل فيه قبل الإجماع قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وروت عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، ثم اعتكف أزواجه من بعده»[3].

---

(١) مجلة المسجد- العدد ٨- جمادى الآخرة ١٤٢٠هـ- أكتوبر ١٩٩٩م.

(٢) المنهاج ومغني المحتاج ٤٤٩/١، المجموع ٥٠٠/٦، الحاوي للماوردي ٣٥١/٣، الفقه الحنبلي الميسر ٣٥/٢.

(٣) هذا الحديث رواه البخاري ٧١٣/٢ ومسلم ٦٨/٨ وأبو داود ٥٧٣/١ وثبت في الصحيحين من رواية ابن عمر وآخرين من الصحابة رضي الله عنهم، وثبت عن أبي بن كعب ﷺ في سنن أبي داود ٥٧٣/١ وسنن ابن ماجة ٥٦٢/١.

والاعتكاف معروف في الشرائع القديمة السابقة للإسلام، لقوله تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥].

➢ **حكمته**: الإنسان جسم وروح، والجسم يتغذى بالطعام والشراب، والروح تتغذى بالطاعة والعبادة في مختلف أنواعها، ولذلك شرع الاعتكاف ليتفرغ الإنسان مدة معينة للعبادة والانصراف إلى ربه، وشؤون الدين، وأمور الآخرة، وينقطع حيناً عن مشاغل الدنيا، وشهوات النفس، ومغريات الحياة، فتصفو روحه، ويجدد الصلة القوية بربه، ويتخلص من شوائب الماضي، ويروض نفسه على التزام الجادة القويمة في المستقبل، فيتزود أثناء الاعتكاف بطاقة روحية، تجدد حياته، وتنير الطريق أمامه، وكأن الاعتكاف محطة مؤقتة لمحاسبة الذات، ومراجعة الله تعالى، فإن وجد خير حمد الله تعالى، وازداد شكراً، وثابر عليه، وإن وجد غير ذلك أقلع عنه، وندم عليه، وعزم على عدم العودة إليه، وعاهد الله تعالى على العمل في مرضاته في خيري الدنيا والآخرة.

➢ **حكم الاعتكاف**: الاعتكاف الشرعي له حكمان:

١- الاستحباب: فالاعتكاف سنة حسنة ثابتة، وهو مستحب في كل وقت من السنة، وهو أشد استحباباً في رمضان، لأنه أفضل الشهور، ويجتمع فيه الصيام والاعتكاف، ويتأكد استحباب الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان، اقتداء برسول الله ﷺ، ولطلب ليلة القدر التي هي أفضل من ألف شهر، لقيامها والتعرض لها.

قال النووي رحمه الله: «ومن أراد الاقتداء بالنبي ﷺ في اعتكاف العشر الأواخر من رمضان فينبغي أن يدخل المسجد قبل غروب الشمس ليلة الحادي

والعشرين منه، لئلا يفوته شيء منه، ويخرج بعد غروب الشمس ليلة العيد، سواء تم الشهر أو نقص، والأفضل أن يمكث ليلة العيد في المسجد حتى يصلي فيه صلاة العيد، أو يخرج منه إلى المصلى لصلاة العيد إن صلوها في المصلى»[1].

٢- الوجوب: يجب الاعتكاف بالنذر، فمن نذر على نفسه الاعتكاف أصبح واجباً عليه، لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[2]، فأمر الرسول ﷺ من نذر طاعة أن يلتزم بها، والأمر للوجوب.

◈ أركان الاعتكاف وشروطه:

أركان الاعتكاف أربعة، وهي: المعتكف، والمسجد، والنية، واللبث، ولكل ركن شروطه الخاصة، وهي:

١- **شروط المعتكف**: يشترط في المعتكف ثلاثة شروط: الإسلام، والعقل، والنقاء عن الحدث الأكبر، وهو الجنابة والحيض والنفاس، فلا يصح اعتكاف كافر أصلي، ولا مرتد، لأن الاعتكاف من فروع الإيمان فلا يصح من الكافر كالصلاة والصوم، ولا يصح اعتكاف زائل العقل بجنون أو مرض أو سكر، ولا يصح اعتكاف صبي غير مميز، لأنه لا نية لهؤلاء، والنية ركن الاعتكاف، ولأن هؤلاء ليسوا من أهل العبادات، ولا يصح اعتكاف جنب، ولا حائض ولا نفساء، لأن مكثهم في المسجد معصية، فإن طرأ الحيض أو النفاس أو الردة أو الجنابة أثناء الاعتكاف فله تفصيل سيأتي.

ويصح اعتكاف الصبي المميز، والمرأة المتزوجة وغيرها، لكن يشترط إذن

---

(١) المجموع ٦/٥٠١.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري ٦/٢٤٦٣.

الزوج، ويحرم عليها الاعتكاف بغير إذنه، فإن خالفت صح مع التحريم، ويحق له إخراجها من الاعتكاف، سواء كان تطوعاً أم نذراً، فإن أذن بالاعتكاف، وفي الشروع فيه، فلا يحق له إخراجها.

٢- **المسجد**: لا يصح الاعتكاف إلا في المسجد، سواء للرجل وللمرأة، ولا يصح للمرأة أن تعتكف في مسجد بيتها، ولا للرجل في مسجد بيته، وهو المكان المعتزل المهيأ للصلاة، لجواز تغييره، ومكث الجنب فيه، ولأن نساء النبي ﷺ كن يعتكفن في المسجد، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. وللاتباع والإجماع، فالمسجد شرط لصحة الاعتكاف في الآية، وليس شرطاً لمنع المباشرة، لأن المعتكف ممنوع من المباشرة داخل المسجد وخارجه.

ويصح الاعتكاف في كل مسجد، ولكن المسجد الجامع الذي تقام فيه الجمعة أولى وأفضل، لأن رسول الله ﷺ اعتكف في المسجد الجامع، ولأن الجماعة في صلاته أكثر، وللخروج من خلاف من أوجب الاعتكاف في المسجد الجامع، وللاستغناء عن الخروج للجمعة.

ويصح الاعتكاف في سطح المسجد، وفي سدته، وفي رحبته، وعلى جدرانه، لأنها منه، ولا يصح الاعتكاف فيما وقف جزؤه شائعاً مسجداً، ولا فيما أرضه مستأجرة ووقف بناؤه مسجداً.

وإذا نذر الاعتكاف في مسجد بعينه، غير المساجد الثلاثة، فلا يتعين الاعتكاف فيه، كما لا يتعين للصلاة لو نذرها فيه، لأنه لم يجب في الشرع موضع بعينه، فلا يتعين ذلك المسجد، ويجوز أن يعتكف في غيره، لأنه لا مزية لبعضها على بعض، إلا أنه يستحب الاعتكاف فيما عينه.

أما إن نذر الاعتكاف في المسجد الحرام فإنه يتعين، ويلزمه أن يعتكف فيه، لأنه أفضل من سائر المساجد، لما روى أبو هريرة ﷺ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: صلاة في مسجدي هذا تعدل ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجدي»[1]، ولا يسقط نذر الاعتكاف في المسجد الحرام بما دونه، لما روى عمر ﷺ قالت: قلت لرسول الله ﷺ: إني نذرت أن اعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال النبي ﷺ: «أوف بنذرك»[2]، وكذا إن نذر أن يعتكف في مسجد المدينة أو المسجد الأقصى فيلزمه أن يعتكف فيه، لأنه مسجد ورد الشرع بشد الرحال إليه فتعين بالنذر كالمسجد الحرام، لما روى أبو سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد؛ المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[3].

وإن عين المسجد الحرام فلا يقوم غيره مقامه، وإن عين مسجد المدينة لم يقم مقامه إلا المسجد الحرام، لأنه أفضل منه، ولا يلحق بهما غيرهما في الفضيلة، وإن عين المسجد الأقصى تعين، ولا يقوم مقامه إلا المسجد الحرام، أو مسجد المدينة، لأنهما أفضل منه، وأجزاء المسجد كلها متساوية في أداء المنذور، ولا يتعين بالنذر جزء منه، وإن كان أفضل من بقية الأجزاء.

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ٣٩٨/١ ومسلم ١٦٣/٩ والبيهقي ٢٤٦/٥ ورواه ابن عمر وميمونة وجابر وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم بألفاظ قريبة، صحيح مسلم ١٦٥/٩، ١٦٧، مسند أحمد ٥/٤، سنن ابن ماجة ٤٥٠/١.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري ٧١٤/٢، ٧١٨، ومسلم ١٢٤/١١، وأحمد ١٠/٢، والترمذي ١٤١/٥.

(٣) هذا الحديث رواه البخاري ٣٩٨/١، ومسلم ١٦٧/٩.

وعند الإطلاق، أو تعيين غير المساجد الثلاث، لا يتعين المسجد، لكن إن شرع الاعتكاف في مسجد فلا يجوز الخروج منه لينتقل إلى مسجد آخر، والصلاة كالاعتكاف في تعيين المسجد وعدمه.

ويجب أن يكون المسجد جامعاً إذا نذر مدة متتابعة فيها يوم جمعة، وكان ممن تلزمه الجمعة، ولم يشترط الخروج لها، لأن الخروج لها يقطع التتابع لتقصيره بعدم اعتكافه في المسجد الجامع، فإن لم يشترط التتابع، أو اشترط التتابع واستثنى الخروج لصلاة الجمعة، فلا يشترط الجامع، بل يصح في سائر المساجد لمساواتها، وإن كان قد عين غير الجامع فالمعين أولى إذا لم يحتج للخروج إلى الجمعة.

٣- **النية**: تجب النية في ابتداء الاعتكاف، بأن ينوي بقلبه المكث في المسجد مدة معينة للتعبد، لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»[1]، ولأن الاعتكاف عبادة محضة، فلا يصح من غير نية، كالصلاة والصوم، فإن دخل المسجد، ولم ينو الاعتكاف، فلا يعتبر لبثه في المسجد اعتكافاً.

وتجب النية في الاعتكاف سواء كان تطوعاً ومستحباً، أم منذوراً واجباً، وإذا كان الاعتكاف منذوراً فتجب نية الفرض ليتميز عن التطوع، ولا يشترط أن يعين سبب وجوبه، بخلاف الصلاة والصوم، لأن وجوب الاعتكاف ليس له إلا سبب واحد وهو النذر، بخلاف الصلاة والصوم فيتعين سبب وجوبهما.

---

(١) هذا الحديث مشهور من رواية عمر رضي الله عنه، وأخرجه البخاري ٣/١ ومسلم ٥٣/١٣ وأصحاب الصحاح والسنن.

ويكفي نية واحدة وإن طال المكث شهوراً أو سنة، لكن إن خرج من المسجد، ثم عاد احتاج إلى استئناف النية من جديد، سواء خرج لقضاء الحاجة أم لغيره، لأن ما مضى عبادة مستقلة تامة، ولم تتناول النية السابقة غيرها، فتجب النية للدخول الثاني، لأنه عبادة أخرى، إلا إذا عزم عند خروجه أن يعود، فتكون هذه العزيمة قائمة مقام النية، وصار كأنه نوى المدتين بنية واحدة، كما لو نوى ركعتين نفلاً، ثم نوى قبل السلام زيادة ركعتين أو أكثر، فتصح صلاته أربعاً، كما لو نوى الأربع في أول صلاته.

ولو نوى اعتكاف مدة وعينها كيوم أو شهر، تطوعاً أو نذراً، ولم يشترط التتابع فيه، فإن خرج لقضاء الحاجة أو الأكل لم يجب تجديد النية، لأن هذا الخروج لا بد منه، فلا يلزمه استئناف النية، حتى وإن طال زمن الحاجة، فهو كالمستثنى عند النية، وإن خرج من المسجد لغير ذلك فيلزمه استئناف النية لصحة الاعتكاف إن أراده بعد العودة، وإن لم يطل الزمن، قطعه الأول بالخروج لغير قضاء الحاجة، فإن كان الاعتكاف نفلاً فلا يلزمه العود لجواز الخروج منه.

ولو نذر التتابع، وكانت أيام النذر متتابعة، فخرج لعذر لا يقطع التتابع كقضاء الحاجة وغسل الجنابة فلا يجب استئناف النية عند العود، لشمول النية السابقة جميع المدة، لكن تجب المبادرة إلى العود عند زوال العذر، فإن أخر ذاكراً عالماً مختاراً انقطع التتابع، وتعذر البناء، ويجب الاستئناف.

وإن شرط في اعتكافه خروجه لشغل، فخرج لذلك ثم عاد، وجب تجديد النية، وإن دخل في الاعتكاف، ثم نوى بقلبه الخروج منه، ولم يخرج، فلا يبطل الاعتكاف.

٤- **اللبث في المسجد**: فلا يصح الاعتكاف إلا إذا لبث المعتكف في المسجد قدراً من الزمن يسمى في العرف عكوفاً، أي إقامة، بحيث يكون زمنه فوق زمن الطمأنينة في الركوع والسجود، فلا يكفي قدرها، ولا يجب السكون عن الحركة في المسجد، بل يكفي التردد، ولا يكفي المرور بلا مكث بأن دخل من باب، وخرج من آخر، ولا يشترط أن يكون الاعتكاف يوماً كاملاً، فلو نذر اعتكاف ساعة صح نذره، ولو نذر اعتكافاً مطلقاً تحقق بأن يعتكف لحظات مع الطمأنينة.

لكن يستحب أن يبلغ الاعتكاف يوماً، لأن بعض الأئمة والعلماء اشترطوا أن يكون أقل اللبث في المسجد يوماً كاملاً، كما يستحب للإنسان كلما دخل المسجد أن ينوي الاعتكاف فيه.

◈ الصوم والاعتكاف:

يجوز الاعتكاف بغير صوم، لأن الصيام ليس شرطاً لصحة الاعتكاف، ولذلك يجوز الاعتكاف في الأيام التي يحرم فيها الصوم، وهي أيام العيدين والتشريق، ويجوز الاعتكاف بالليل، لما روى عمر بن الخطاب ﷺ قال: يا رسول الله، إني نذرت أن اعتكف ليلة في الجاهلية، فقال له النبي ﷺ: «أوف بنذرك» وفي رواية أخرى للبخاري: «أوف بنذرك اعتكف ليلة»[(١)]، ولو كان الصوم شرطاً في الاعتكاف لم يجزه الليل وحده، وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ «اعتكف العشر الأول من شوال»[(٢)]، وهذا يتناول

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ٢/٧١٤، ٧١٨، ومسلم ١١/١٢٤، وأحمد ١/٣٧، ٢/١٠، والترمذي ٥/١٤١، والبيهقي ٤/٣١٨، ١٠/٧٦، والدارقطني ٢/١٩٩ وسبق.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم وأحمد ٦/٨٤.

اعتكاف يوم العيد، ويلزم من صحته أن الصوم ليس بشرط وروى أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المعتكف صيام إلا أن يجعله على نفسه» وفي رواية ابن عباس ﷺ: «إلا أن يوجبه على نفسه»[1].

ولكن الأفضل أن يعتكف بصوم، أي يستحب الصوم في الاعتكاف، لأن النبي ﷺ «كان يعتكف في رمضان»[2] فيسن الصوم للاتباع، وللخروج من خلاف من أوجب الصيام في الاعتكاف.

وإن نذر أن يعتكف وهو صائم، أو يعتكف أياماً هو فيها صائم، فيلزمه الاعتكاف بصوم، وليس له أن يفرد الصوم عن الاعتكاف، ولا عكسه، ولو اعتكف هذا الناذر في رمضان أجزأه، لأنه لم يلتزم بهذا النذر صوماً، وإنما الاعتكاف بصفة، وقد وجدت، وكذا إذا اعتكف في غير رمضان صائماً عن قضاء أو نذر أو عن كفارة، أجزأه لوجود الصفة.

وإن نذر أن يعتكف صائماً، أو يعتكف بصوم، فإنه يلزمه الاعتكاف والصوم معاً، ويلزمه الجمع بينهما، لأن الصوم هنا صفة مقصودة في هذا الاعتكاف فلزمه بالنذر، كالتتابع، ولو شرع بالاعتكاف صائماً ثم أفطر لزمه أن يستأنف الصوم والاعتكاف، ولو نذر اعتكاف أيام وليال متتابعة صائماً، فجامع ليلاً، فيلزمه استئنافهما، ولو اعتكف في هذه الصورة في رمضان فلا يجزئه، ويلزمه استئنافهما.

---

(١) هذا الحديث رواه الحاكم، وصححه على شرط مسلم ٤٣٩/١، والدارقطني ١٩٩/٢.

(٢) هذا ثابت في صحيح البخاري ٧١٣/٢ ومسلم ٦٦/٨، من رواية ابن عمر وعائشة وأبي سعيد الخدري وصفية أم المؤمنين وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

◈ وقت الاعتكاف:

يصح الاعتكاف في جميع الأوقات من الليل والنهار، وأوقات كراهة الصلاة، وفي يوم العيدين والتشريق.

ويكفي اشتراط اللبث في المسجد، ويجوز الكثير منه والقليل حتى ساعة أو لحظات، ويصح في يوم، وشهر، كما يجوز أن يتصدق بما شاء من قليل وكثير، ولكن الأفضل ألا ينقص اعتكافه عن يوم، لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ اعتكاف دون يوم، وللخروج من خلاف من اشترط يوماً فأكثر للاعتكاف، وكلما كثر كان أفضل، ولا حد لأكثره.

وأفضل الاعتكاف ما كان بصوم، وأفضله شهر رمضان، وأفضله العشر الأواخر منه، لما روت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ «كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان»[1].

ولو كان يدخل ساعة، ويخرج ساعة، وكلما دخل نوى الاعتكاف صح، ولو نوى مدة معلومة استحب له الوفاء بها بكمالها، فإن خرج قبل إكمالها جاز، لأن التطوع لا يلزم بالشروع، ولو أطلق النية، ولم يقدر شيئاً دام اعتكافه ما دام في المسجد.

◈ الاعتكاف المنذور:

هو أن يوجب على نفسه الاعتكاف، فيصبح واجباً عليه، ويجب أداؤه، ويأثم بتركه، ويجب الالتزام بما نذر من قوت أو صفة.

فلو نذر اعتكافاً مطلقاً، كفاه عن نذره اعتكاف لحظات، كما يجزئه في نذر الصوم والصدقة ما يقع عليه الاسم، ولو نذر اعتكاف ساعة صح نذره،

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ٢/٧١٣، ومسلم ٨/٦٨، وأبو داود ١/٥٧٣.

ولزمه اعتكاف ساعة، والأفضل في الحالين أن يعتكف يوماً ليخرج من الخلاف.

وإن نذر اعتكاف العشر الأواخر دخل فيه ليلة الحادي والعشرين قبل غروب الشمس، كما سبق، ليستوفي الغرض بيقين، كما لو غسل جزءاً من رأسه في الوضوء ليستوفي غسل الوجه بيقين، ويخرج منه بهلال الشهر الثاني، تاماً كان الشهر الأول أم ناقصاً، لأن العشر عبارة عما نذر بين العشرين إلى آخر الشهر.

ولو نذر اعتكاف عشرة أيام من آخر الشهر، وكان الشهر ناقصاً اعتكف بعد الشهر يوماً آخر بليلته، لتمام العشرة، لأن العشرة عبارة عن عشرة آحاد بخلاف العشر، ويستحب في هذه الحالة أن يعتكف يوم قبل العشر، لاحتمال نقص الشهر.

وإن عين زمن الاعتكاف في نذره كيوم معين، أو أسبوع معين، أو شهر معين، فإنه يتعين، ولا يجوز التقديم عليه، ولا التأخير، فإن قدمه لم يجز، وإن أخره أثم، وأجزأه، وكان قضاء.

وإذا نذر اعتكاف شهر بعينه، وأطلق، لزمه اعتكافه ليلاً ونهاراً، تاماً كان الشهر أم ناقصاً، ويجزئه الناقص، لأن الشهر عبارة عما بين الهلالين تم أو نقص، فإن فاته الشهر، و لم يعتكف فيه، لزمه قضاؤه، ويجوز أن يقضيه متتابعاً ومتفرقاً، لأن التتابع في أدائه بحكم الوقت لذلك الشهر، فإذا فات سقط، كالتتابع في شهر رمضان، وعدمه في قضائه.

وإن نذر اعتكاف نهار الشهر لزمه بالنهار دون الليل، لأنه خص النهار فلا يلزمه الليل، وإن قال: أيام الشهر، فلا يلزمه الليالي، وإن قال الليالي فلا تلزمه الأيام.

وإن نذر اعتكاف شهر معين من سنة معينة، وكان الشهر قد مضى، لم يلزمه، لأن الاعتكاف في شهر مضى محال، ويفسد نذره، ولو عين زماناً للاعتكاف أو الصوم تعين، ويقضي إن فات، بخلاف الصلاة.

وإن نذر اعتكاف شهر غير معين فيكفيه شهر بالهلال، سواء تم الشهر أم نقص، لأن الشهر اسم لما بين الهلالين، ويحل هذا إذا دخل فيه قبل غروب الشمس ليلة الهلال، فإن دخل بعد الغروب فلقد صار شهره عددياً فيلزمه ثلاثون يوماً بلياليها، وإن نذر اعتكاف شهر بالعدد لزمه ثلاثون يوماً بالعدد، لأن الشهر بالعدد ثلاثون يوماً.

وإذا نذر اعتكاف شهر بعينه، أو عشرة أيام بعينها، وشرط التتابع، لزمه التتابع إن صرح به لفظاً، لأن التابع وصف مقصود، وإن فات الشهر تعين فيلزمه قضاؤه متتابعاً لتصريحه، ولو نذر اعتكاف عشرة أيام متفرقة لم يلزمه التتابع ولا التفريق، ولكن يستحب التتابع.

وإن نذر أن يعتكف يوماً لم يلزمه معه ليلة، ولكن يلزمه أن يدخل في الاعتكاف قبل طلوع الفجر، ويخرج بعد غروب الشمس، لأن حقيقة اليوم ما بين الفجر وغروب الشمس، ويستوفي الفرض بيقين، ولا يجوز أن يفرقه في ساعات من أيام.

وإن نذر اعتكاف يومين يلزمه اعتكافهما، فإن شرط التتابع فيلزمه اعتكاف الليلة التي بينهما، وإن لم يشرط التتابع لم يلزمه اعتكافها، وكذلك إن نوى اعتكاف ليلتين لزمه اعتكافهما، وإن شرط التتابع لزمه اعتكاف النهار الذي بينهما، وإن لم يشرط التتابع فلا يلزمه اعتكاف النهار بينهما، وكذلك الأمر لو نذر ثلاثة أيام، أو عشرة، أو ثلاثين، إلا إذا نذر اعتكاف العشر الأواخر من رمضان فيدخل في نذره الليالي والأيام.

ولا يجب التتابع في الاعتكاف إلا إذا شرطه لفظاً، لكن يسن التتابع، وإذا شرط الناذر التتابع، وشرط لنفسه الخروج لعارض مباح مقصود وغير مناف للاعتكاف صح الشرط، وإن شرط الخروج لغرض خاص كعيادة مريض خرج له دون غيره، وإن شرط الخروج لعذر عام خرج لكل أمر مهم ديني كالجمعة والجماعة، أو دنيوي كلقاء شخص، ثم يجب عليه العود، ولو شرط قطع الاعتكاف لعارض فيصح، ولا يجب عليه العود عند زوال العارض.

وإن شرط التتابع في النذر فلا يجوز له الخروج من المسجد إلا لحاجة، كقضاء الحاجة، والوضوء والاغتسال والأكل والمرض الشديد، ويخرج لذلك ولا ينقطع التتابع، وإن خرج لغير حاجة، ولأمر غير ضروري، فيحرم عليه ذلك، وينقطع التتابع، ويجب عليه استئناف الاعتكاف.

وإن عين الناذر لاعتكافه مسجداً من المساجد لم يتعين، لأن المساجد سواء، ويجوز أن يعتكف في غيره، لأن المساجد سواء، ويجوز أن يعتكف في غيره، إلا إذا عين المسجد الحرام أو المسجد الأقصى، أو مسجد المدينة، فإنه يتعين لزيادة فضلها، ومضاعفة أجر العبادة فيها، لكن يقوم المسجد الحرام مقامهما ولا عكس، ويقوم مسجد المدينة مقام المسجد الأقصى، ولا عكس.

◈ لباس المعتكف وتطيبه وأكله:

يجوز للمعتكف أن يلبس ما شاء مما يلبسه في غير الاعتكاف، سواء كان رفيع الثياب وغيره، ولا كراهة في ذلك، لأن النبي ﷺ اعتكف، ولم ينقل عنه أنه غير شيئاً من ملابسه، ولو فعل ذلك لنقل.

ويجوز للمعتكف أن يتطيب، لأن لو حرم التطيب عليه لحرم ترجيل الشعر، وروت السيدة عائشة رضي الله عنها «أنها كانت ترجل شعر رسول

الله ﷺ في الاعتكاف»[1]، كما يجوز قص الشارب والتزين والاغتسال، لأنه باق على الإباحة، ولم ينقل أنه ﷺ تركه، ولا أمر بتركه.

ويجوز للمعتكف ولغيره أن يأكل في المسجد ويشرب ويغسل يده بما لا يتأذى به أحد، لأنه عمل قليل لا بد منه، ويجوز أن يضع المائدة، لأنه أنظف للمسجد، ويستحب للآكل أن يضع سفرة ونحوها، لأنه أصون للمسجد.

ويجوز للمعتكف أن يعقد عقد النكاح لنفسه ولغيره، ولأن الاعتكاف عبادة لا تحرم عقد النكاح كالصوم.

ويجوز للمعتكف أن ينام في المسجد، وأن يضطجع، ويستلقي، ويمد رجليه، ونحو ذلك، لأنه يجوز ذلك لغيره، فيجوز له بالأولى.

◈ آداب الاعتكاف:

١- يستحب للمعتكف الاشتغال بالطاعات من صلاة وذكر وتسبيح وقراءة القرآن، والاشتغال بالعلم تعلماً وتعليماً ومذاكرة ومطالعة وكتابة، لأن ذلك طاعات تتفق مع القصد من الاعتكاف بالتفرغ للعبادة، والانقطاع عن شؤون الدنيا.

٢- يستحب الصوم للمعتكف اتباعاً لرسول ﷺ، فيجمع بين عبادتين، ويستعين بالصوم على تهذيب النفس وصفاء الروح والتفرغ للطاعة.

٣- يستحب أن يكون الاعتكاف يوماً كاملاً على الأقل للخروج من خلاف من حدد أقله بيوم.

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ٢/٧١٤، ومسلم ٣/٢٠٨، وأبو داود ١/٥٧٤، والنسائي ١/١٩٣، والبيهقي ٤/٣١٥-٣٢٠، وأحمد ٦/٨١.

٤- يستحب أن يكون الاعتكاف في المسجد الجامع الذي تقام فيه الجمعة، حتى لا يضطر إلى الخروج إليها، فإن اعتكف في غيره فمن الجمعة إلى الجمعة.

وغير ذلك من الآداب والسنن التي سبقت الإشارة إليها.

◈ مكروهات الاعتكاف:

١- السباب والجدال فهما مكروهان ولا يبطلان الاعتكاف، ويستحب للمعتكف إذا سبه إنسان أن لا يجيبه، كما لا يجيبه الصائم، فإن أجابه وسب غيره، أو جادل بغير حق، كره ذلك ولم يبطل اعتكافه، لكن يبطل ثوابه أو ينقص، وكذا إذا اغتاب إنساناً، أو أكل حراماً، لم يبطل اعتكافه، وبطل ثوابه.

٢- الحجامة والفصد: يكره للمعتكف في المسجد أن يحتجم أو يحجم غيره إذا أمن تلويث المسجد، فإن لم يأمن ذلك حرم عليه.

٣- الإكثار من المعاملات والأعمال العادية، فيجوز للمعتكف أن يبيع ويشتري فيما لابد له منه، وأن يخيط ثوبه الذي يحتاج إلى لبسه، وأن يمارس صنعته الخفيفة، وأن يؤجر ويستأجر، وأن يتحدث بالحديث المباح، ولا يكثر من ذلك، فإن كثر كره للمعتكف، ولا يبطل اعتكافه بذلك، وكذا إن قعد يحترف بالخياطة أو بحرفة أخرى فإنه يكره.

◈ مبطلات الاعتكاف:

يبطل الاعتكاف بأحد الأسباب التالية:

١- **الجماع عمداً**: يبطل الاعتكاف بالجماع إذا كان عالماً بتحريمه، وذاكراً له، سواء جامع في المسجد أم في خارجه عند خروجه لقضاء حاجة أو

غيرها، لأن الجماع ينافي الاعتكاف والعبادات البدنية، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

والجماع في المسجد حرام مطلقاً، سواء للمعتكف ولغيره، فإن كان الاعتكاف منذوراً حرم الجماع ولو خارج المسجد، وإن كان نفلاً لم يحرم الجماع خارج المسجد، لكن يكون عمله خروجاً من العبادة، وهو جائز، ويبطل الاعتكاف به.

وإن جامع ناسياً لم يبطل اعتكافه، لقوله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[1]، وكالأكل ناسياً للصائم الذي لا يبطل الصوم، وإن جامع وهو جاهل بالتحريم لم يبطل، لأن الجاهل كالناسي.

أما المباشرة فيما دون الفرج كاللمس والقبلة فتحرم، ولا يبطل الاعتكاف إلا إذا أنزل، وكان ذاكراً للاعتكاف عالماً بالتحريم، فيبطل، وتجوز المباشرة من غير شهوة، ولا يبطل الاعتكاف، لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: «إن كان رسول الله ﷺ ليدخل عليَّ رأسه، وهو في المسجد فأرجله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان إذا كان معتكفاً»[2].

وإذا استمنى بيده، ولم ينزل، فلا يبطل اعتكافه، فإن أنزل بطل، وإذا نظر فأنزل لا يبطل اعتكافه كالصوم.

ومتى حصل للمعتكف ما يوجب غسل الجنابة، ولو باحتلام، أو بجماع

---

(١) هذا الحديث رواه ابن ماجة ٦٥٩/١ والبيهقي ٣٥٦/٧، والدارقطني ١٧٠/٤ وإسناد صحيح، ولفظه: إن الله تجاوز.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والبيهقي وأحمد، وسبق بيانه قبل هذا.

ناسياً، أو باشر فيما دون الفرج وأنزل، أو جامع، فيجب عليه الخروج من المسجد، وإن لم يبطل اعتكافه في بعض الحالات ويعصي إن مكث في المسجد مع التمكن من الخروج، فيجب الخروج للاغتسال، ولا يحسب زمان الجنابة من الاعتكاف.

والمرأة المعتكفة كالرجل المعتكف في تحريم الجماع والمباشرة وقطع الاعتكاف ووجوب الغسل والعودة إلى المسجد.

٢- **الخروج من المسجد عمداً** لغير حاجة في الاعتكاف المنذور الذي شرط فيه التتابع، أما لو خرج لقضاء حاجة أو مرض شديد، أو شرط الخروج لنفسه، فلا يبطل الاعتكاف، ولو كان الاعتكاف تطوعاً أو منذوراً وغير متتابع فلا يبطل الاعتكاف بالخروج.

٣- **الردة، والسكر، والجنون**: إذا ارتد المعتكف بطل اعتكافه، لأن المرتد ليس أهلاً للعبادة، وكذا إذا سكر متعدياً فيبطل اعتكافه لعدم أهليته، أما غير المعتدي بسكره فهو كالمغمى عليه لا يبطل اعتكافه إلا إذا أخرج من المسجد، ويبطل الاعتكاف المتتابع من المرتد والسكران، ولا بد من استئنافه بعد زوال المانع.

ويبطل الاعتكاف إن طرأ جنون، ولا يبطل ما مضى من المتتابع إن لم يخرج من المسجد، ويحسب زمن الإغماء من الاعتكاف المتتابع كالصائم إذا أغمى عليه بعض النهار، وكمن نام في نهار الصيام، أما زمن الجنون فلا يحسب من الاعتكاف المتتابع، لأن العبادة البدنية لا تصح من المجنون.

٤- **الحيض والنفاس**: إذا حاضت المعتكفة أو نفست بطل اعتكافها، ووجب عليها الخروج من المسجد، وإن عادت لاعتكاف منذور ومتتابع فلا

تحسب مدة الحيض أو النفاس من الاعتكاف، وإن كان اعتكافها تطوعاً، وأرادت البناء عليه بنت، وإن كان نذراً غير متتابع بنت، أما إن كان النذر متتابعاً ففيه تفصيل، فإن كان الاعتكاف مدة لا يمكن حفظها وخلوها من الحيض غالباً كشهر، لم يبطل التتابع بالحيض وتبني عليه، وإن كان الاعتكاف مدة يمكن حفظها من الحيض كخمسة عشر يوماً فما دونها فينقطع التتابع.

أما المستحاضة فيجوز لها البقاء في المسجد إن كان اعتكافها نذراً، سواء كان متتابعاً أم غير متتابع، لأنها كالطاهر، لكن تحترز عن تلويث المسجد، لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: «اعتكف مع النبي ﷺ امرأة من أزواجه وهي مستحاضة، فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهي تصلي»[1].

وإذا وجبت العدة من وفاة أو فراق على المرأة، فخرجت لقضائها فلا يبطل اعتكافها، لأنها مضطرة لواجب شرعي، حتى لو نذرت متتابعاً أكملت الاعتكاف بعد العدة، وعادت إلى المسجد وبنت على ما مضى، وإذا لزمها الخروج فمكثت في الاعتكاف، و لم تخرج، عصت، وأجزأها الاعتكاف.

◈ أثر بطلان الاعتكاف:

إذا وقع من المعتكف ما يبطل الاعتكاف فيفرق بين اعتكاف التطوع والاعتكاف الواجب، فإن كان الاعتكاف تطوعاً لم يبطل ما مضى من اعتكافه، ويجوز له أن يقطع اعتكافه المستحب، وأن يخرج من المسجد إذا شاء، وإن كان الاعتكاف واجباً منذوراً فإن لم يشترط فيه التتابع، ووقع ما

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ومسلم «المجموع ٦/٥٤٩» صحيح البخاري، كتاب الاعتكاف ١٠، صحيح مسلم كتاب الرضاع ٩٨.

يبطل الاعتكاف فلا يبطل فيما مضى من اعتكافه كالتطوع، لكن يلزمه أن يتمم ذلك لاحقاً، لأن الجميع قد وجب عليه، وقد فعل البعض فيجب الباقي، حتى لو خرج لعذر فيجب العود بعده، فلو آخر انقطع التتابع، وتعذر البناء، ويجب قضاء الأوقات المصروفة إلى غير قضاء الحاجة ونحوها، وإن كان قد شرط فيه التتابع، ووقع ما يبطل الاعتكاف، فقد بطل التتابع أيضاً، ووجب عليه أن يستأنف ليأتي به على الصفة التي أوجبها على نفسه ويكون بنية جديدة.

قال النووي: «لو مات وعليه صلاة أو اعتكاف لم يفعلهما عنه وليه، ولا يسقط عنه بالفدية صلاة ولا اعتكاف»[1].

ونسأل الله التوفيق للطاعة والعبادة والاعتكاف، والحمد لله رب العالمين.

(١) المجموع للنووي ٦/٤٢٠، ٥٧٠ ط مكتبة الإرشاد، السعودية، وانظر: المهذب للشيرازي ط دار القلم دمشق ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، الفقه الحنبلي الميسر، دار القلم- دمشق ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، المنهاج للنووي ومغني المحتاج للشربيني طبع مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٨م، الحاوي للماوردي- دار الفكر- دمشق ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

خامساً: المسجد محور النشاط

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن المساجد أبرز المعالم الإسلامية في القديم والحديث، داخل العالم الإسلامي وخارجه، ومن أهم شعائر الإسلام وتميّزه، ولذلك دعا القرآن الكريم إلى بنائها وإعمارها مادياً ومعنوياً، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]، وحذر القرآن الكريم من كل مساس بأذى للمسجد، ومنع إقامتها، أو أداء وظيفتها، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٤].

ونظراً لأهمية المسجد، ومكانته في الإسلام، ووظائفه العظيمة، فقد كان أول عمل سعى إليه رسول الله ﷺ بعد الهجرة هو بناء المسجد، ليقوم المجتمع والأمة والدولة في ظلاله، وانطلق منه نور الدعوة، وصار محوراً لجميع النشاطات، وأصبح مقراً للدولة، ومجلساً للعلم، ومركزاً للتربية والإعداد والتوجيه الجسمي والحربي والاجتماعي، ومكاناً لاستقبال الوفود التي قصدت المدينة المنورة: عاصمة الدولة الإسلامية، إما للدخول في الإسلام ومبايعة الرسول الكريم، وإما من أجل المناظرة والمناقشة والسؤال عن الدين الجديد، وإما من أجل المفاوضات وعقد المعاهدات، فضلاً عن أداء الصلاة والاعتكاف والذكر، حتى

أضحى المسجد مركزاً للإشعاع في العالم، وتعدّدت وظائفه، ومنها:

أولاً: الوظيفة الروحية: فالمسجد مكان العبادة الأول لأعظم فريضة من فرائض الإسلام، وهي الصلاة، فإنها عماد الدّين، وحث رسول الله ﷺ كثيراً على صلاة الجماعة وأدائها في المسجد، وطلب المحافظة عليها، وبيّن فضلها، وفضل الجلوس في المساجد انتظاراً للصلاة، وذلك في أحاديث كثيرة، منها قوله ﷺ: «من غدا إلى المسجد أو راح أعدّ الله له في الجنة نزلاً كلما غدا وراح»[1] وقال عليه الصلاة والسلام: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة»[2].

وهمّ رسول الله ﷺ أن يحرق على قوم بيوتهم لتخلفهم عن صلاة الجماعة[3]، وتظهر أهمية صلاة الجماعة والصلاة في المساجد لما يترتب على هذه الصلة من التقرّب لله تعالى، والاطمئنان النفسي، والراحة الداخلية، والخشوع القلبي، والانقطاع عن مشاغل الدنيا والملهيات، وغير ذلك من الآثار الاجتماعية والصحية، لتكون الروح منطلقة إلى بارئها.

---

(١) هذا الحديث رواه البخاري ٢٣٥/١ رقم ٦٣١، كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، ومسلم ١٧٠/٥ رقم ٦٦٩، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة، ورواه غيرهما.

(٢) هذا الحديث رواه البخاري ٢٣١/١ رقم ٦١٩ كتاب الجماعة والإمامة، باب فضل صلاة الجماعة، ومسلم ١٥١/٥ رقم ٦٥٠، كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة، وغيرهما.

(٣) هذا الحديث رواه البخاري ٢٣١/١ رقم ٦١٨ كتاب الجماعة والإمامة، باب وجوب صلاة الجماعة، ومسلم ١٥٣/٥ رقم ٦٥١ كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة، وانظر المزيد من هذه الأحاديث في الصحيحين والسنن، وكتاب الترغيب والترهيب ٢٠٦/١، ٢٦٠، ٢٦٨.

ثانياً: الوظيفة الاجتماعية: إن المسجد مؤسسة اجتماعية، يلتقي فيها المسلمون كل يوم خمس مرات على الأقل، فتقوى الروابط الاجتماعية فيما بينهم عن طريق العبادة والتعليم، ويتم التعارف والمحبة بينهم وتآلف القلوب، والتصافح بالأيدي، وتتحقق فيهم المبادىء الإسلامية والقيم الأخلاقية متجسدة بشكل عملي حقيقي، دون أن تبقى نظرية ومجردة عن التنفيذ والتطبيق، وهذه المبادىء تعيش في المجتمع بشكل حيّ وفعال، مثل الإخاء والمحبة والمساواة والتكافل والتعاطف، ويتفقد المصلّون أحوال بعضهم بعضاً، ويطمئنون على صحتهم وظروفهم، ومن يترل به من الضيوف والمسافرين، للقيام بواجباتهم، والتواصل معهم، دون أن يبقى مكان للبغضاء والفرقة بينهم، ولذلك لم يتهاون رسول الله ﷺ في هدم مسجد الضرار الذي أقامه المنافقون لتفريق الجماعة، وتشتيت الشمل، وإثارة العداوة والبغضاء والعصبية منه، كما كانت الأفراح تُقام في المساجد، لإظهار البهجة والفرحة، والتماس بركات المسجد وروحانيته وفضل الجلوس فيه، ولكونه لعامة الناس، ويسهل الوصول إليه، لأنه يبنى عادة وسط البلد، وضمن الأحياء السكنية .

ثالثاً: الوظيفة العسكرية: كانت كتائب النصر والجهاد تنطلق باستمرار من المساجد، وكان المسجد ثكنة عسكرية يتدرب فيه الفرسان والجنود، ويتصارع فيه الشجعان، ويتبارز فيه الأبطال والفتيان، ويتولى فيه القادة الألوية، وتُقسم منه الجيوش إلى فرق، ثم تتوجه إلى غايتها في الدعوة والجهاد، بعد أن تتغذى من المسجد بالروح المعنوية العالية، والثقة الوثّابة بالله تعالى، ووعده بالنصر، والاستعداد الكامل للشهادة في سبيل الله، والثبات عند القتال في المعركة، والدعم العاطفي من المقيمين والمصلين، والطمع منهم بالدعاء والثبات والتوفيق، والتزود فيه من القرآن الكريم وهدي الرسول الكريم، وقد

انطلقت معظم حركات التحرير والثورات ضد المحتلين والمستعمرين والمستبدّين في البلاد الإسلامية من المساجد، وكان العلماء يقودون الجماهير من المساجد، واليوم تنطلق المقاومة في فلسطين المحتلة من المساجد، وكذا حركات التحرير في كثير من البلاد الإسلامية.

رابعاً: الوظيفة القضائية: كان المسجد مكاناً لفصل الخصومات في أول الدعوة، وكان دور القضاء غالباً في المساجد، ويُعقد فيها مجلس التقاضي، ثم بنى سيدنا عثمان رضي الله عنه بناء مستقلاً للقضاء، في المدن الكبرى، وبقي المسجد موئلاً للقضاء في سائر البلاد، وفي أيام العباسيين كان مجلس القضاء ينعقد غالباً في المسجد، ولّما كثُرت القضايا واشتدت الخلافات كره الشافعية اتخاذ المسجد مجلساً للحكم، لأنه لا يخلو من اللغط وارتفاع الأصوات والمشاحنة والتشويش على العبّاد والقرّاء ومجالس العلم والتعليم، وذهب الجمهور إلى جواز اتخاذ المساجد مجلساً للقضاء، وعدم كراهيته، اقتداءً برسول الله ﷺ وبالخلفاء الراشدين، وفي جميع الأحوال كان القاضي يستقبل الشكاوى والدعاوى في المسجد أثناء وجوده فيه، وينظر فيها، ويقيم الحق والعدل، وينصف الأطراف، ويرد الحقوق إلى أصحابها، وكان يتم في المسجد عقد الزواج لإعلانه وإشهاره على الناس، لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»[1].

---

(١) هذا الحديث رواه الترمذي ٤/٢١٠، (ص١٩٣ رقم ١٠٨٩)، وقال: هذا حديث غريب حسن، ورواه ابن ماجه في الجملة الأولى والأخيرة فقط ١/٦١١ رقم ١٨٩٥ (ص٢٠٦)، والبيهقي عن عائشة رضي الله عنها، وله شاهد عند أحمد ٤/٥، وابن حبان والحاكم، ومعناه عند النسائي ٦/١٠٤.

وعلى الرغم من انتشار بناء المحاكم ودور القضاء، فقد بقي المسجد موئلاً للتحكيم، وحلّ الخلافات، وعقد مجالس الصلح بين المتنازعين، وخاصة إذا كان النزاع بين القبائل والجماعات، لأن العدل في نظر الإسلام لا مكان له، ولا حدود تقيدّه.

خامساً: الوظيفة السياسية: كان المسجد مركز الدولة، وكان رسول الله ﷺ يستقبل فيه الوفود (وفد الحبشة، وفد نجران، وفود القبائل العربية، وفود الدول المجاورة) وكانت المفاوضات معهم تتم في المسجد، وهو مكان التشاور والتفاهم بين الحاكم وجماعة المسلمين فيما يترل بهم، وتتم في المسجد البيعة للخليفة الذي يقوم بعد البيعة بإلقاء خطابه الأول على الأمة في بيان منهجه وخطته في الحكم «البيان السياسي» كما كان الخليفة يتولى خطبة الجمعة في مسجد العاصمة، ليعلن من على منبره شؤون الدولة، ويعلن الجهاد، وإنهاء الحرب، وبيان السياسة وما يهم الأمة والمجتمع، وفي سائر المدن يقوم الوالي عليها بالإمامة والخطابة، وتبليغ قرارات الخليفة والدولة، ومناقشة ما يهم الناس والمواطنين في الأمن والغذاء والعمران وغيره.

سادساً: الوظيفة التعليمية: التي كانت أهم وظائف المسجد بعد الوظيفة الروحية، وعمّت الوظيفة التعليمية معظم المساجد، واستمرت أطول من غيرها، فالمسجد مكان للتعليم، منذ العهد النبوي والسلف الصالح، وصار المسجد جامعة عامة للدراسة والتثقيف والتهذيب، والتربية العلمية والعملية، وتُعقد فيه حلقات الدراسة، ويتم فيه النشاط العلمي، ويرتاده الناس من كل فجّ، وكانت طريقة التعليم في المساجد تمتاز عن غيرها بأمور كثيرة، فالمسجد جامعة شعبية يضمّ جميع الناس والفئات في رحابه، والدراسة فيه دائمة طوال النهار، وأطراف الليل، فتبدأ بعد صلاة الفجر، وقبل طلوع الشمس، وتمتد

إلى ما بعد صلاة المغرب، وقبيل صلاة العشاء، ولا تشترط رسوماً ولا تأميناً، فكان المسجد أول من طبّق مجانية التعليم للكافة في العالم، وكان الطلاب يفدون إلى حلقات العلم برغبة ذاتية، وشوق، واندفاع طوعي، ويتلهفون لتلقي العلم بآذان صاغية، وقلوب مفتوحة، وأعين معلقة بالمدرِّس، ويجمع بين التعلم من العلماء الكبار والتعليم للصغار والجدد، وكانت جميع العلوم تلقى في المسجد، من العقيدة والتوحيد، والتفسير وعلوم القرآن، والحديث ومصطلحه ورجاله، والسيرة النبوية والتاريخ، إلى اللغة والآداب والنحو، إلى الفلسفة والمنطق، إلى الرياضيات والعلوم والفلك والطب، وتطور التدريس في بعض المساجد ليجعل منها مكاناً للتعليم فلا تتسع لغيره، ووصل الأمر إلى تعذر إقامة صلاة الجماعة في الجامع الأزهر، فينتقل المسلمون إلى المساجد القريبة للصلاة، إلا في صلاة الجمعة، ويمتاز التعليم في المسجد، والتربية الإسلامية، بأنها تربية حرة، يدخلها الطالب برغبة كاملة وحرية مطلقة، ورضاء تام، ويختار من العلوم ما يشاء، ويغبّ منها ما يستطيع بنهم وشوق.

وكانت المناظرات العلمية، والمناقشات، والمسابقات، تُعقد في المسجد، وكان العلماء إذا ارتحلوا، وسافروا، يمّموا وجوههم إلى المساجد، أو المسجد الكبير في المدينة، فيلتقون بالعلماء ليأخذوا عنهم، أو يناظروهم، ثم يعقدون حلقات العلم الخاصة بهم، وكان المسجد المكان الرئيس للتعليم والعلم في مختلف الفنون والمعارف، وكان مقراً للعلماء، ومقصداً للقريب والبعيد، والمقيم والمسافر، والطالب والمستفيد من التعليم والتدريس، ومكث فيه الفقهاء والمحدّثون والوعاظ والخطباء والأدباء وغيرهم، وأصبح المسجد جامعة بكل ما في هذه الكلمة من معنى، كالجامع الأزهر، وجامع الزيتونة، وجامع القيروان، والحرم المكي، والمسجد النبوي، ولا يزال معظمها حتى عصرنا

الحاضر أكبر دليل على ذلك، كما اشتهر في التاريخ عدد من المساجد، مثل جامع بني أمية في دمشق وحلب، وجامع المنصور ببغداد، وجامع عمرو بن العاص بمصر، وجامع غرناطة وقرطبة في الأندلس، وغيرها من المساجد التي كانت تمثل مؤسسات تربوية وتعليمية كاملة، وتجدد ذلك في العصر الحاضر في عدد من المساجد.

كما كانت المساجد تمثل وسائل الإعلام الرسمية والشعبية، ويتم فيها جميع البلاغات والإعلانات والتوجيهات الخاصة والعامة في كل ما يهم المجتمع والأمة، ولذلك نتمنى أن تعود هذه الوظائف كاملة إلى المساجد، وأن تزود بجميع أجهزة الإعلام المعاصرة.

وأخيراً فإن المساجد أصبحت تحفة معمارية وهندسية، واتجه كبار المهندسين إلى التفنن في بنائها وعمارتها، وزخرفتها، واجتهد الخطاطون في تزيين جدرانها بالآيات الكريمة، حتى صارت تحفة فنية، وبُذل فيها المال الكثير، والعناية الفائقة، والاتقان الكامل، وأصبحت أوابد في هيكلها، ووظائفها، واتجه الخلفاء والولاة والحكام والأثرياء إلى الإنفاق بسخاء لتشييدها لتتجه إليها الأنظار والقلوب والعقول، لتكون المساجد لؤلؤة مضيئة ومميزة في المدن، لما ورد في فضل بنائها من الأجر الكبير والثواب العميم.

ولكن في العصر الحاضر اقتصرت وظيفة المساجد غالباً على بعض النواحي في التربية والتوجيه والعبادة بعد انتشار المدارس، وافتتاح الجامعات والمراكز الخاصة للتعليم، وافتقار كثير من المساجد إلى حلقات الدراسة والعلم، وانحصرت وظيفة المسجد للصلاة فقط، مع بقاء الآثار العظيمة لأماكن الدراسة، ووجود الأجنحة المتعددة والملحقة بالمساجد.

ويجب أن تعود الحياة والحيوية إلى المساجد، وأن تعود إليها حلقات العلم والدراسة والعبادة للاستفادة منها، فيعود المسجد إلى وظيفته في خدمة المجتمع، وتتحقق أغراضه وأهدافه الروحية والاجتماعية والعلمية والسياسية.

ومما يلفت النظر في عصرنا الحاضر، وخاصة في البلاد غير الإسلامية، إقامة المساجد ضمن مجموعة أبنية باسم المركز الإسلامي، ليكون محوراً لنشاط المسلمين في مختلف الجوانب وليكون له الدور الأساسي في تجمع المسلمين، والحفاظ على عقيدتهم وجماعتهم وآدابهم وصلاتهم، ثم ليساهم في نشر الدّين والدعوة في ربوعه، في جميع عواصم العالم ومدنه غالباً، وهذا من فضل الله تعالى وتوجيهه، وإسهاماً بنشر تعاليم الدين الإسلامي في كل بقاع العالم، لأن المسجد من شعائر الله، ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب، والحمد لله رب العالمين.

سادساً: مكة المكرمة

◈ الموقــع:

تقع مكة المكرمة في الحجاز من الجزيرة العربية، وقياساتها في خط الطول ٣٩، وخط العرض ٢١، وترتفع عن سطح البحر حوالي ٣٠٠ متر، وتحيط بها الجبال من الجهات الأربع، وجوها حار جاف وهي في واد غير ذي زرع، وتشرف عليها الجبال الجرداء، أهمها الأخشبان: جبل أبي قبيس (شرقاً)، والجبل الأحمر (قعيقان غرباً) ويندر فيها المطر إلا أحياناً فتتزل بغزارة حتى تجري فيها السيول، ويقع في وسطها ومركزها الكعبة المشرفة، ويقال إنها النقطة المحورية للكرة الأرضية، وتبعد عن جدة على البحر الأحمر شرقاً حوالي ٧٠كم، وفي شمال مكة مقبرة المعلاة التي تضم أجداث كثير من الصحابة وغيرهم، ومنها قبر خديجة الكبرى بنت خويلد أم المؤمنين، وفي غربها بئر ذي طوى الذي اغتسل منه رسول الله ﷺ وأصبح في داخلها الآن، وفي شرق المسجد الحرام بيت النبي ﷺ الذي أصبح الآن مكتبة، واشتهر في مكة دار الأرقم بن أبي الأرقم التي كانت مقر الدعوة الإسلامية أول الأمر عندما كانت سرية، وفي شمالها الشرقي جبل النور أو جبل حراء الذي فيه غار حراء، ونزل فيه أول آية من القرآن الكريم، وفي شرقها غار ثور الذي دخله رسول الله ﷺ وأبو بكر أثناء الهجرة.

◈ الأسماء التي عرفت بها:

إن مكة المكرمة لها أسماء كثيرة تزيد عن ثلاثين اسماً، وذلك بحسب الصفات المقتضية للتسمية، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، فمن ذلك البلد الحرام، والناسة، والباسة، والمقدسة، وأم رحم، والحاطمة، والحرم،

ولكن الشائع لها والمشهور منها أربعة وردت صراحة في القرآن الكريم، وهي مكة، قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]، وبكة، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]، وأم القرى، قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧]، والبلد، قال تعالى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد: ١-٢]، والبلد الأمين، قال تعالى: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين: ١-٣]، وتسمى بأسماء أخرى من إطلاق الجزء الأهم على الكل، وورد بعضها في القرآن الكريم مثل: ﴿ٱلْبَيْتِ﴾ [الأنفال: ٣٥]، ﴿ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، و﴿ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، و﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢، ٩٧]، ومكة معروفة للجميع في الدنيا، وأشهر من أن تعرف.

◈ أهمية مكة المكرمة الدينية:

تعتبر مكة المكرمة أفضل بقاع الأرض عند الله تعالى، وتنبع أهميتها الدينية من وجود الكعبة المشرفة فيها، فهي أول بيت وضع للعبادة في الأرض، ويتجه إليها المسلمون من مشارق الأرض ومغاربها، وتحتل مكة مكان القداسة والاحترام عند المسلمين جميعاً.

وكان العرب يعظمونها في الجاهلية قبل الإسلام، وكان لها مكانة دينية طوال التاريخ بالحج إليها، ويجعلونها بلد الأمان والأمن، ويمنعون في القتال، وتصان فيها الدماء عن القتل، ولها مكانة سياسية يلتف حولها جميع القبائل

العربية، كما أن لها مكانة تجارية باعتبارها ملتقى القوافل والتجار، ومنطلقاً لرحلتي الشتاء والصيف، وفيها أسواق العرب المعروفة.

وفيها بئر زمزم الذي يفيض بماء فيه شفاء للناس، له خصائص كثيرة، وجذب القبائل إليه قديماً، ويقصده الحجاج في كل عصر.

وفيها ولد رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ، وظهرت فيها بعثته، وبدأت منها الدعوة الإسلامية، وشع النور السماوي، ثم هاجر رسول الله منها إلى المدينة المنورة، ثم عاد وفتحها في رمضان سنة ثمان للهجرة، وخطب النبي ﷺ بالناس يوم دخول مكة، وصارت العاصمة المقدسة للمسلمين حتى تقوم الساعة.

ولما جاء الإسلام أكد أهمية مكة المكرمة، وشدّد على فضلها وتعظيمها بعد إزالة الأصنام منها، فأصبحت مهوى أفئدة المسلمين في العالم، ويتجه إليها المصلون في الصلاة من جميع أنحاء العالم طوال اليوم، وتؤدى فيها مناسك الحج، فيقصدها الحجاج من كل فج عميق سنوياً في ذي الحجة، لأداء الفريضة الدينية، كما يقصدونها لأداء العمرة طوال العام، ثم يعودون إلى أوطانهم.

وردت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ تؤكد فضل مكة، وأنها أحب بقاع الله تعالى إليه، وأنها حرم الله تعالى، كما سيأتي في أحكامه وآداب الدخول إليها، والسكن فيها.

◈ تاريخها منذ نشأتها حتى الوقت الحاضر:

يقال إن آدم عليه الصلاة والسلام أقام بمكة حتى توفاه الله تعالى، ثم بنى أولاده فيها بيوتاً وسكنوها، حتى خربها الطوفان، ويقال إن أحد أولاد نوح استوطنها فيما بعد.

ولما أوحى الله تعالى إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام بنقل زوجته هاجر

وولده إسماعيل إليها، وتم كشف بئر زمزم، ورفعا قواعد البيت الحرام التي كانت مندرسة، عرفت مكة من ذلك الزمن، واجتمعت القبائل العربية هناك، وأولهم قبيلة جرهم، وبنوا المساكن من جديد، وصارت أم القرى، ويلتف حولها الناس، ويحجون إليها، وظهرت مكانتها التي سبق ذكرها، وكانت مكة تتطور في التجارة والعمران والمكانة الدينية بتطور الزمن، واحتلت مكان الصدارة في الجزيرة العربية وما حولها.

وانتقلت مكة المكرمة على يد قصي بن كلاب من طور البداوة إلى طور الحضارة في بنائها لاستقبال الحجاج والوفود، ولنشاطها الاقتصادي، وزعامتها الدينية عند القبائل، ولاتصالها بالعالم الخارجي، ولتنظيم أمورها الداخلية والخارجية، وابتنى قصي لنفسه داراً، وجعل منها مجلس الشورى ودار الحكومة، وسماها دار الندوة للفصل في الأمور الهامة وعقد المعاهدات وغيرها، وتوارث أولاده الوظائف المتعددة التي تقاسموها في خدمة البيت والحجاج والتجار والوفود.

وعندما نزل القرآن الكريم امتن الله تعالى على أهل مكة بالأمان من الخوف والجوع، ﴿ ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ﴾ [قريش: ٤].

وفي العصر الحاضر توسعت مكة توسعاً كبيراً، حتى علا البنيان الجبال المحيطة بها، وما وراء الجبال، وازدهرت بالنهضة العمرانية والتجارية والصحية والعلمية، وفتحت فيها المستشفيات، وشقت الأنفاق التي تخرق الجبال لتصل بين أطرافها بسهولة ويسر، واعتبرها الحكومة السعودية العاصمة المقدسة، وبنت فيها مقراً لكثير من الوزارات، ويُقيم فيها الملك عند حضوره لمنطقة الحجاز، وفي موسم الحج خاصة، وتم توسعة الشوارع والحدائق، مع توسعة

بناء المسجد الحرام أضعافاً مضاعفة لتأمين راحة الحجاج والمصلين والطائفين والركع والسجود، وأنشئت فيها جامعة أم القرى، والأسواق الحديثة المتطورة للتسوق، والفنادق الفخمة للحجاج والزوار.

ويؤم مكة اليوم أكثر من مليوني شخص سنوياً لأداء فريضة الحج، ومئات الآلاف من المعتمرين طوال العام، وخاصة في شهر رجب، وشهر رمضان المبارك، ويزدحم الحجاج والعمار والمصلون والمعتكفون، وخاصة ليلة السابع والعشرين من رمضان من كل عام بمناسبة ليلة القدر.

◈ أهم أحكام مكة المكرمة وآدابها:

١- مكة المكرمة لها حرم حولها، محدد بأعلام معروفة، وهي التنعيم ٧كم من جهة المدينة، والجعرانة حوالي ١٧كم من الشمال الشرقي، وثنية رجل ١٢كم من جهة العراق، وعرفة ١٨كم قبيل موقف عرفات، وإضاة لبن ١٢كم من جهة اليمن والحديبية ١٨كم من جهة جدة.

٢- لا يجوز لغير المسلم دخول مكة المكرمة وحرمها بنص القرآن والسنة، ولا الإقامة فيه، ولا المرور إلا للضرورة.

٣- يستحب، وفي قول يجب، الإحرام لدخول مكة وحرمها من أهل البلدان الأخرى، بأن يدخل الإنسان محرماً بحج أو عمرة، إلا لأصحاب الأعمال الذين يتكرر دخولهم كالسائق، أما أهل مكة فيحرمون بالحج من بيوتهم بمكة، وفي العمرة من حدود حرم مكة.

٤- الصلاة في مكة تعدل مائة ألف صلاة، وهذا ثابت بالسنة النبوية، وقال العلماء: كل عمل صالح فيها له مثل هذا الثواب، كما أن المعصية فيها تتضاعف.

٥- يحرم الصيد في حرم مكة، وكذلك يحرم قطع النبات إلا لحاجة ماسة، لكن يجوز قتل الحيوان الضار والمفترس، وقطع النبات الضار كالشوك.

٦- يحرم البدء بالقتال في مكة المكرمة، ويجوز للرد أو لقتال البغاة إذا تحصنوا بها.

٧- إن معظم أعمال الحج، وهو الركن الخامس في الإسلام، يتم في مكة المكرمة، ويجب ذبح جميع الهدي المتعلق بالحج والعمرة في مكة المكرمة حصراً [المائدة: ٩٥].

٨- قلما تمر من سماء مكة المشرفة طائرة، احتراماً لبيت الله الحرام والكعبة المعظمة، ولا يوجد مطار بقربها، بل تعتمد على مطار جدة الدولي.

٩- إكراماً لمكة وأهلها فإن الله تعالى كتب أن تجبى إليها الثمرات والخيرات من كل مكان، وهو المشاهد الآن لتأمين الحياة الرغيدة لأهل مكة المكرمة والوافدين إليها.

١٠- يستحب الغسل عند دخول مكة المكرمة.

١١- تباح صلاة النوافل في كل ساعة في مكة المكرمة، ويباح الطواف حول الكعبة في جميع الأوقات، والطواف صلاة، بينما تكره أو تحرم الصلاة في خمس أوقات خارج مكة.

١٢- من مات في مكة بعثه الله من الآمنين.

والحمد لله رب العالمين

◈ المصادر والمراجع:

١- سميرة الزايد، الجامع في السيرة النبوية، المطبعة العلمية- دمشق- ١٤١٥هـ/ ١٩٩١م.

٢- عمر بن فهد الهاشمي المكي، الدر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق عبد الملك دهيش- دار خضر- بيروت- ط١- ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٣- محمد بن أحمد الحسيني المكي الفاسي، (٨٣٢هـ)، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة ١٣٧٨هـ/ ١٩٧٨.

٤- محمد بن إسحاق بن العباس، أبو عبد الله الفاكهي المكي، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش- دار خضر، بيروت- ط٣- ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٥- محمد طاهر الكردي المكي، التاريخ القديم لمكة وبيت الله الكريم، تحقيق الدكتور عبد الملك بن دهيش- دار خضر- بيروت- ط١- ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

سابعاً: القدس والأقصى في عقيدة المسلم المعاصر

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذه كلمات عن بيت المقدس والمسجد الأقصى، سعيدة مفرحة في أصلها، حزينة مؤلمة في واقعها اليوم، ولكن الأمل والعقيدة والإيمان أقوى وأثبت وأدوم وأبقى، وفيه العاقبة الحسنى، والعبرة بالخواتيم.

أولاً: الارتباط بين مكة والمسجد الحرام، وبين القدس والمسجد الأقصى:

قال الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَـٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَـٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١].

فالله سبحانه وتعالى أسرى بحبيبه محمد ﷺ من المسجد الحرام بمكة المكرمة، إلى المسجد الأقصى في بيت المقدس، ثم عرج به من عند الصخرة المباركة إلى السماء العلى، ليربط بين مكة المكرمة وبيت المقدس عقيدة، وسنة، وسيرة، ليكون هذا الارتباط هو العروة الوثقى، والحبل المتين، في وجدان وعقيدة كل مسلمٍ في الأرض حتى تقوم الساعة، وليكون هذا الارتباط هو الأمل الغالي، والحقيقة الأكيدة، والغاية الرشيدة للمسلم في قادمات الأيام، وأن هذه العقيدة لابدَّ أن تتحقق يقيناً، وهو ما بينه الشيخ علي الطنطاوي رحمه الله تعالى، فيقولُ: «إن قضية فلسطين لن تموت، لأنها عقيدة في قلب كل مسلم، فهل سمعتم أو قرأتم عن عقيدة يحملها في قلبه ألف مليون يمكن أن تموت؟ إن الناس يموتون في سبيل العقيدة، وما ماتت عقيدة من أجل حياة إنسان».

وإن المسجد الحرام في مكة المكرمة هو القلب النابض للمسلمين في أنحاء الأرض قديماً وحديثاً ومستقبلاً، ولا حياة للمرء بدون قلب، بل إنَّ مكة المكرمة هي قلب الكرة الأرضية، كما أثبت ذلك علماء الجيولوجيا.

وإن بيت المقدس والمسجد الأقصى هما الرئتان النقيتان اللتان يتنفس منهما المسلمون قديماً وحديثاً ومستقبلاً، ولا يمكن للمسلمين أن يعيشوا بدون الرئتين، ولا تتحقق لهم السعادة إلا بتمام الصحة والعافية للرئتين، ومتى أصابهما مرض أو ضعف، أو وباء واختلال، وهنَ المسلمون، وأعياهم الظلم والمرض. وحلّ بككهم الإعياء، وسرى في عروقهم الأسى، وانتابهم القلق والاضطراب، مهما تآمر عليهم المتآمرون، وتكالب عليهم الأعداء، وتضافرت عليهم الدول الظالمة، والسلطات الجائرة، ولا يطمئن للمسلمين اليوم بال، ولا تهدأ لهم سريرة، حتى يعودَ الحق إلى نصابه، ويشفى المريض من سقمه، ويرفع الظلم عن أهله، بتحرير فلسطين، وفك أسر بيت المقدس، وتطهير المسجد الأقصى من أرجاس حثالات البشر، وشذاذ الآفاق، وسفاكي الدماء، والمتنكبين للفضل في حمايتهم من بطش النازيين والأوربيين، فقطعوا اليد التي ساعدتهم، واغتالوا أبناء من منحهم الأمان وحماهم، ليكشروا عن أنيابهم، ويكشفوا عن حقدهم ولؤمهم وخيانتهم وتآمرهم طوال التاريخ.

ثانياً: الأقصى والإسراء اليوم: إن المسجد الأقصى مسرى رسول الله ﷺ وكلما هلَّ هلال شهر رجب الحرام، وطلت ذكرى الإسراء والمعراج، تجدّد الإيمان والاعتقاد، لأن **الإسراء والمعراج يمثلان معلماً في عقيدة المسلم وحياته،** ويحملان معهما المشاعر الكثيرة، والروحانيات العديدة، والدروس البالغة، والعِبر العميقة، لربطهما بين المسجد الحرام والمسجد الأقصى في

التقدير والعبادة، والعواطف والآمال، والتطلعات والأحلام، ويجددان ذكريات العهد المكي وتكريم الله تعالى لنبيه بالإسراء والمعراج، ولم يكن ذلك من المسجد الحرام للسماء الدنيا مباشرة، بل سبقته الرحلة المقدسة مع جبريل إلى المسجد الأقصى، ولقاء الأنبياء، والصلاة فيهم، ثم العروج من الصخرة المباركة إلى السماوات العليا، لزيارة الأنبياء، والوصول إلى السدرة المنتهى، ليريه الله من آياته الكبرى، ثم ليفرض عليه الصلوات الخمس التي هي عماد الدين، ومعراج المؤمنين، ولذلك تتجدد عقيدة المسلم المعاصر، ويتجه بقلبه، ومشاعره، وأحاسيسه إلى بيت المقدس والمسجد الأقصى بالفرح والحبور، ولكنه يصطدم بالألم والويل في احتلال الصهاينة، وعبثهم، وأرجاسهم، وتبقى العقيدة الراسخة ثابتة، والرؤية الثاقبة باقية نحو أرض الإسراء والمعراج الثابت في القرآن الكريم، ويتلوها كل مسلم صباح مساء، فلا يكمل إيمانه، ولا تهدأ روحه إلا بتطهير القدس والأقصى، وتحريرهما من الأسر والعدوان، ونزعهما من الاغتصاب والاذلال، ليعود الحق إلى نصابه، وترفرف راية التوحيد عليه إن شاء الله تعالى.

ثالثاً: القدس عربية إسلامية:

إن بيت المقدس أحد المدن الرئيسة الأساسية المهمة في الإسلام في عقيدة المسلم، مهما كان بلده، وموقعه، والقدس هي القبلة الأولى للمسلمين، وفيها أحد المساجد الثلاثة المعظمة بالنص الشرعي الصحيح الثابت، لما روى أبو هريرة ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى» رواه البخاري ومسلم وأحمد، وفي رواية: «تشدُّ الرحال إلى ثلاثة مساجد» رواه مسلم، وفي رواية

ثالثة: «إنما يُسافر إلى ثلاثة مساجد: الكعبة، ومسجدي هذا، ومسجد إيلياء» رواه مسلم، وإيلياء هي اسم لمدينة القدس، وأن الصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة فيما عداه، لما روى أبو الدرداء ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، والصلاة في مسجدي بألف صلاة، والصلاة في البيت المقدس بخمسمائة صلاة» وهو حديث حسن رواه الطبراني، وروى الطبراني عن ميمونة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال عن بيت المقدس: «أرض المحشر، والمنشر، ائتوه فصلوا فيه، فإن الصلاة فيه، كألف صلاة» وروى أبو داود قطعة منه برجال ثقات.

والقدس **مدينة عربية** منذ أقدم التاريخ، وهي **مدينة إسلامية** منذ الفتح الإسلامي وقد فتح الله على المسلمين بيت المقدس في العهد الراشدي سنة ١٧هـ، وكتبت المعاهدة الخالدة في وثيقة العهدة العمرية المشهورة عندما حضر عمر بن الخطاب ﷺ بنفسه لاستلام مفاتيحها، وبنى مسجد الصخرة، ليبقى بيت المقدس تحت السيادة الإسلامية، وأصبحت القدس مفتوحة لأهل الديانات السماوية، وتمارس فيها العبادات وحرية الأديان، مع احترام أماكن العبادة كلها، وصارت القدس مقصد العرب والمسلمين من أرجاء الأرض، ويقصدها المسلمون من كل فج عميق للزيارة، والتبرك، والصلاة في مسجدها، واحتلت مكانة سامية في عقيدة كل مسلم، لأنها الجهاز الحيوي النشيط للعالم الإسلامي، وقامت فيها الدعوة الإسلامية، وقدم أهل القدس نخبة ممتازة من العلماء والفقهاء والمحدثين والمؤرخين والمفسرين والشعراء والأدباء، والقادة، والعظماء طوال التاريخ الإسلامي، وبقيت الشعائر، والمقدسات محترمة، ومصونة، ويمارس أهلها، وسائر الزائرين لها، عباداتهم الدينية الخاصة بكل احترام وحرية.

وكانت القدس معلماً بارزاً في الحضارة العربية والإسلامية، وتوجه إليها العلماء من المشرق والمغرب، لينهلوا من معينها، ويرشفوا من علمائها، ويستفيدوا من تراثها، ويكسبوا من بركاتها وخيراتها، ويتفيؤوا بظلالها، وسعوا لنيل التشرف بها لكاتبة المؤلفات والمصنفات والكتب عنها، وعن فضلها، ومكانتها، وتاريخها، وأبوابها، وأحكامها، وعناية الخلفاء بها، ومحاسنها، وعروبتها، وتغنوا بها نثراً وشعراً، ثم كتبوا عن محنتها، ومآسيها، وما حلَّ بها في التاريخ، والمعارك التي قامت لتحريرها وتطهيرها من أيدي المحتلين من الصليبيين والتتر والإنكليز، إلى العصر الحاضر، وبمناسبة القدس عاصمة الثقافة الإسلامية لعام ٢٠٠٩م، أعد الأستاذ شهاب الله بهادر كتاباً في ٣١٨ صفحة بعنوان «معجم ما ألف في فضائل وتاريخ المسجد الأقصى، والقدس وفلسطين ومدنها، من القرن الثالث الهجري إلى نكبة فلسطين سنة ١٣٦٧هـ-١٩٤٨م» ونشره مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي عام ٢٠٠٩م، بالإضافة إلى الكتب والدراسات التي كتبت بعد النكبة حتى اليوم.

رابعاً: الانتفاضة المباركة المعاصرة:

في الوقت الحاضر تبرزخ فلسطين الطاهرة، وبيت المقدس، والمسجد الأقصى تحت أيدي الاحتلال الصهيوني المعتدي الآثم، وسيطرت عليه العصابات اليهودية من شذاذ الآفاق، وهم ينكلون بالأهل والإخوة، ويكيدون للمسجد الأقصى بالمؤمرات، والحفريات، والاعتداءات، والعبث بسائر المقدسات، وانتهاك حرمة المسجد، ودخول رموز الكفر والشرك والقتل والإرهاب إلى ساحاته، مما أدى إلى **الانتفاضات المباركة ضد العدو الغاصب المحتل**، ومضى على ذلك سنوات، وتنظمت المقاومة المسلحة في الداخل والخارج، وقدموا

مئات الشهداء، وآلاف الجرحى، وآلاف المعتقلين والأسرى والمحبوسين، مع هدم البيوت، وتشريد السكان والنساء والأطفال، ولئن اقتصر ذلك اليوم على أبناء فلسطين، ولكن المسلمين في أرجاء العالم يلهجون لهم بالدعاء والنصر، والحماية، ويعتقدون أن ذلك **واجب عليهم عقيدة**، وينتظرون الساعة التي تتاح لهم للمشاركة في الجهاد والقتال والتحرير، ليجددوا تاريخ الأجداد، وينالوا شرف الشهادة في سبيل الله في فلسطين والقدس والأقصى.

وهذه الانتفاضة من الأعمال الجليلة الخالدة في هذا العصر، لأن حق الشعب والأمة بالقدس والتحرير لا يمكن التخلي عنه، أو السكوت عليه، بل تبذل في سبيله الدماء، كما قال الشاعر:

وللحريـــة الحمـــراء بـــاب بكـــل يـــد مـــضرجةٍ يُـــدق

وحققت المقاومة والانتفاضة إنجازات عظيمة، منها وحدة الشعب الفلسطيني، وتحريك مشاعر المسلمين في العالم، واستعدادهم للوقوف مع فلسطين والانتفاضة والمقاومة، وحماسهم للمشاركة والانضمام للجهاد لتحرير المقدسات، وأن دم الشهيد يطهر الأرض، وباب الشهادة مفتوح أمام المجاهدين، وأبواب الجنان تستعد لاستقبالهم، وخاصة العمليات الاستشهادية التي نصَّ الفقهاء عليها بعباراتهم الخالدة، فقالوا: إن المخاطرة بالنفس في القتال والجهاد أمر مشروع، وأما المشككون في ذلك، ووصف الشهداء بالانتحاريين، فإنهم يجانبون الصواب، وحجتهم واهية، إن لم تكن مشبوهة ومدسوسة، وموجهة من الأعداء في الداخل والخارج، ويحتجون بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وهذه الآية حجة عليهم، لأنه لا يجوز الاحتجاج بنصف الآية، وقطعها عن السياق فيما سبقها أو لحقها، كمن

يقول: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، فإن الآيات السابقة لهذه الآية تأمر بالقتال والجهاد، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْ﴾ [البقرة: ١٩٠]، وهذا هو الجهاد بالنفس، ويتوقف على الجهاد بالمال والإنفاق والتبرع، فقال تعالى بعدها: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ثم قال تعالى بعد ذلك مباشرة، وفي الآية نفسها: ﴿وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِۛ﴾ [البقرة: ١٩٥]، أي أن ترك القتال والجهاد، والبخل بالمال وعدم الإنفاق في سبيل الله، يؤدي إلى الهلاك.

والجهاد فرض، وهو ذروة سنام الإسلام، وأعظم الأعمال عند الله، وذكره رسول الله ﷺ بعد الإيمان بالله، عندما سئل عن أفضل الأعمال، فقال: «الإيمان بالله تعالى، ثم الجهاد في سبيله» رواه البخاري ومسلم، وقال أيضاً: «الجهاد ماض إلى يوم القيامةِ» رواه أبو داود، وإن الأمم الحية لا ترضخ لاستعمار ولا احتلال ولا استعباد، ولا لذلٍ واضطهاد.

وهنا يجدر التذكير **بدور المسلمين عقيدة** في العالم تجاه فسطين وبيت المقدس والانتفاضة، لنوكد أن الجهاد ثلاثة أنواع رئيسية، يبدأ بالعلم والكلمة والدعوة والنية والدعاء، وهذا واجب –**عقيدة**– على كل مسلم عامة، والعلماء خاصة، ثم يأتي المال والإعداد، وهذا واجب –ديانة– على الأغنياء والأثرياء أولاً، وعلى كل مستطيع، ولو بالقليل، ثانياً، ثم يأتي الاشتراك في القتال والتضحية بالنفس، ويجب على كل مسلم أن يشارك في أحد الأنواع، أو كلها، ولو بالنية والكلمة والتضامن وشد الأزر والدعاء لتحقيق النصر للمجاهدين، ثم لدعم الانتفاضة والمقاومة بالمال المتاح، وهو كثير وكثير اليوم

في أيدي المسلمين، ويبقى النوع الثالث الذي تكفل به -اليوم- الشعب الفلسطيني الشقيق في فلسطين الجريحة.

وأكد العلامة الجصاص الرازي في تفسيره «أحكام القرآن» أن الجهاد بالعلم والدعوة هو أول وأهم مراحل الجهاد.

وإننا من منطلق العقيدة والإيمان لازلنا مع العهد الإلهي في القرآن الكريم عن فلسطين واليهود فقال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْأَخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الإسراء: ٧]، ومع الوعد النبوي الصادق القائل «لا تقوم الساعة، حتى تقاتلوا اليهود، حتى يقول الحجر وراءه اليهودي: يا مسلم، هذا يهودي ورائي فاقتله» رواه البخاري ومسلم.

رابعاً: عقيدة المسلم المعاصر:

إن قضية فلسطين وبيت المقدس والأقصى قضية وطنية، وعربية، وقومية، ودينية، وعقدية، وإسلامية، وإنسانية، وقضية كل حر شريف، وعاقل متزن، وكل مسلم ومؤمن، يؤمن بالحق والعدل، ويجب أن يساهم في دعم المقاومة، وفلسطين، لتحريرها. وطرد العدو الغاصب منها، ويعيد الربط من جديد بين قدسية الإسراء ومعانيه، وشرف الانتفاضة والمقاومة واستمرارها، حتى يتحقق النصر بإذن الله، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله، وما ذلك على الله بعزيز، وهو ما حصل في التاريخ، ويؤيده الكفاح والمقاومة في العالم.

ولما احتل الفرنج الصليبيون القدس وفلسطين هبَّ العرب والمسلمون في أرجاء المعمورة لتحريرها، والحفاظ عليها، وعلى قداستها، وعروبتها، وإسلامها، وتأمين حرية العبادة فيها، والحفاظ على الأماكن المقدسة، حتى

تحقق لهم ذلك على يد القائد صلاح الدين، وتنفس الناس الصعداء، وشفي المسلمون بعد ضنك ومرض عضال، وتكرر ذلك في عهد التتار وعين جالوت، ثم جاء احتلال الإنكليز الذين مهدوا الطريق لعصابات صهيون، حتى دنسوا طهرها، وإن التاريخ ليعيد نفسه، ما دام في القلب نبض، وفي الصدر نفس، وفي العقل إيمان وعقيدة ودين، وهو ما ظهر حاضراً في انتفاضة فلسطين أولاً، وانتفاضة الأقصى ثانياً، وتهيؤ المقاومة ثالثاً، مع وقوف ملايين المسلمين في مختلف أنحاء العالم رابعاً، مع تحرك المشاعر، وإعادة الأمل، وزيادة الثقة بوعد الله بالنصر، إذا تحقق الشرط، وهو العودة إلى حظيرة الدين، والإيمان، والعقيدة مع الصبر. قال تعالى: ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ﴾ [الحج: ٤٠]، وقال عز وجل: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ﴾ [غافر: ٥١].

وإن هذا اليوم لآتٍ، وإن غداً لناظره لقريب، وأليس الصبح بقريب، وبعد ظلام الليل يبزغ الفجر، ويطل النور. وهذا أمل المسلم المعاصر بالله تعالى، وهذا واجبه، لتحيى الأمة حياة كريمة عزيزة بإذن الله.

خامساً: الشروط والنتائج:

إن معالجة الوضع القائم، ونتيجة للمقدمات السابقة، ولتجارب التاريخ، نبين النقاط المهمة الآتية:

١- إن فلسطين وبيت المقدس، والأقصى، **ليست قضية فلسطينية فحسب، بل هي عربية وإسلامية، ودينية، وإنسانية**، وإن من الخطأ الجسيم اعتبار منظمة التحرير هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، ولقضية

فلسطين، وترك الفلسطينيين وحدهم أمام أعتى الدول، وأمكر الشعوب، وأخبث الأمم، بل يجب على كل العرب والمسلمين أن يكونوا في صف واحد مع فلسطين والقدس والأقصى، بل وحتى المسيحيين وأنصار الحق والعدل في العالم.

٢- لا يجوز، ولا يصح، أن يتم التفاوض بين الوفد الفلسطيني والصهيوني فحسب، بل يجب أن يكون **التفاوض دولياً**، وأن تشترك جميع الوفود العربية والإسلامية في حل قضية فلسطين والقدس والأقصى، مع مشاركة الفاتيكان والمسيحيين في العالم.

٣- يجب على العرب والمسلمين في أنحاء العالم **التضامن مع فلسطين والشعب الفلسطيني**، إعلاناً لعقيدتهم وإيمانهم ودينهم، وأن يتم التظاهر في الوطن العربي والإسلامي والعالمي، لنصرة بيت المقدس، واستدعاء سفراء دول العالم لتوضيح الأمر لهم في كل آونةٍ، وعند كل اعتداء صهيوني على الأرض والشعب، والمقدسات، وخاصة أمام المؤامرات الخطيرة الماكرة على القدس بالذات، والمسجد الأقصى بالحفريات.

٤- نوصي العرب والمسلمين في العالم **بالقوة، ثم بالقوة، ثم بالقوة**، لأنها الوحيدة لحماية الحق أولاً، ولأنها الوسيلة الأساسية التي يفهمها العالم اليوم، وهي ما دعا إليها القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وفي ذلك يتم الإنسجام بين عقيدة المسلم وإيمانه وقلبه ومشاعره وأعماله وحياته، وعليه يتوقف النصر والفوز بإذن الله تعالى، والحمد لله رب العالمين.